كتاب الحجاب

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير المرسلين محمد بن عبد الله الهاشمي القرشي عليه أفضل الصلاة والتسليم ،

أما بعد ،

فقد كنت نشرت بالمدونة بحثاً في سؤال عن النقاب لشيخنا الشيخ الطيب الفاضل أبو جهاد ولقد لخص الشيخ فيه خلاصة القول في الحجاب من حيث فرضية النقاب أو خصوصيته بنساء النبي صلى الله عليه وسلم وبين فيها المقصود بالحجاب والجلباب وخلاف الناس فيها قديماً ثم رجح الصحيح في المسألة ولكن لما كان البحث مختصراً وهناك أحاديث كثيرة في المسألة لم يذكرها مما يحتج بها غيره في هذه المسألة رأيت أن أجمع بحثاً أذكر فيه كل ما استطعت جمعه من أدلة ونصوص متعلقة بمسألة الحجاب وأردت أن أنسخه بالمنتدى لتعم الفائدة عن الجميع وليكون مرجعاً لمن أراد أن يقرأ في نصوص المسألة خالياً من الرأي والجدل فقمت بحذف الأسانيد واكتفيت بتخريجها من مصادرها وذكر العلة فيها إن وجدت حتى لا يمل أحد من الإطالة .

وقد قدمتها بالآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة في المسألة وقسمتها إلى أبواب ثم ألحقتها بالأحاديث المعلولة وبينت علتها وما لم أعلق عليه فلم أعلم له علة وذكرته لتمام الفائدة ولعل أحداً يعلم علته فيعلمني بها فأتعلم منه.

هذا وأسأل الله التوفيق فيه والنية الصالحة وجزى الله شيخنا أبو جهاد خير الجزاء على ما علمنا من وجوب اتباع السنة والعمل بالحديث وكيفية البحث وتقديمه كتبه وغيرها لدعمنا وعدم البخل علينا بالمشورة والاستفسار ، فأسأل الله أن يغفر له ذنبه ويستر له عيبة ويتجاوز عنه ويحشره في زمرة أصحاب الحديث الذابين الكذب عن رسول الله عليه وسلم ويدخله دار المقامة . آمين آمين .

والحمد لله رب العالمين .

مبحث يجب أن يلحق ببحث النقاب

١) أحكام خاصة بأزواج النبي

قال الله تعالى "وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون" سورة النور (٣١)

وقال تعالى "والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم" سورة النور (٦٠)

وقال تعالى "يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا (٢٨) وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما (٢٩) يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا (٣٠) ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما (٣١) يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا (٣٢) وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا (٣٣) واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفا خبيرا (٣٤) " سورة الأحزاب

وقال تعالى "يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفورا رحيما (٥٠) ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حليما (٥١) لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيبا (٥٢) يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا

سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما (٥٣) إن تبدوا شيئا أو تخفوه فإن الله كان بكل شيء عليما (٥٤) سورة الأحزاب

وقال تعالى "يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما " سورة الأحزاب (٥٩)

٢) فيمن نزلت آية الحجاب؟

وقال تعالى " يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما" سورة الأحزاب (٥٣)

* * *

عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ :

((لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِزَيْدٍ : اذْهَبْ فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَاهَا ، قَالَ : وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا ، فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي ، حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَهَا (قَالَ هَاشِمٌ : حِينَ عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَطَبَهَا) ، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي ، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقِبَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ، أَبْشِرِي ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُكِ . قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي ، عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا ، وَنَزَلَ ، يَعْنِي الْقُرْآنَ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ ، قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، أَطْعَمَنَا عَلَيْهَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ) ، فَخَرَجَ النَّاسُ ، وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَاتَّبَعْتُهُ ، فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ حُجَرَ نِسَائِهِ ، فَجَعَلَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ ، وَيَقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ ؟ قَالَ : فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا ، أَوْ أُخْبِرَ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ ، فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَنَزَلَ الْحِجَابُ ، قَالَ : وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وُعِظُوا بِهِ . (قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ : ﴿لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾.)).

(*) وفي رواية : ((لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِزَيْدٍ: اذْكُرْهَا عَلَيَّ . قَالَ زَيْدٌ : فَانْطَلَقْتُ ، فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ، أَبْشِرِي ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُكِ . فَقَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَبِّي ، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَدَخَلَ بِغَيْرِ أَمْرٍ.)).

أخرجه أحمد ، ومُسْلم ، والنَّسَائِي ، وأبو يَعْلَى ، والبَغَوِي.

* * *

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، وَاسْمُهُ الْجَعْدُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ[1] : مَرَّ بِنَا فِي

مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :

((كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا مَرَّ بِجَنَبَاتِ أُمِّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ[٢] : كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَرُوسًا بِزَيْنَبَ ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ : لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم هَدِيَّةً ، فَقُلْتُ لَهَا : افْعَلِي ، فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِي إِلَيْهِ ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِي : ضَعْهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي ، فَقَالَ : ادْعُ لِي رِجَالاً سَمَّاهُمْ ، وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ ، قَالَ : فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي ، فَرَجَعْتُ ، فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصٌّ بِأَهْلِهِ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ ، وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً ، يَأْكُلُونَ مِنْهُ ، وَيَقُولُ لَهُمُ : اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ ، قَالَ : حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا ، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ ، قَالَ : وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَ الْحُجُرَاتِ ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا ، فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ ، وَأَرْخَى السِّتْرَ ، وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ ، وَهُوَ يَقُولُ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾.)).

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ : قَالَ أَنَسٌ : إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سِنِينَ.

---

(١) القائل ؛ هو الجعد.

(٢) القائل ؛ هو أنس بن مالك.

أخرجه أحمد ، والبُخَارِي ، تَعْلِيقًا ، ومُسْلم ، والتِّرْمِذِي ، والنَّسَائِي ، وأبو يَعْلَى ، والطبراني ، والحاكم.

* * *

عَنْ أَبِي قِلاَبَة ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛

((أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذِهِ الآيَةِ ، آيَةِ الْحِجَابِ ؛ لَمَّا أُهْدِيَتْ زَيْنَبُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، كَانَتْ مَعَهُ فِي الْبَيْتِ ، صَنَعَ طَعَامًا ، وَدَعَا الْقَوْمَ ، فَقَعَدُوا يَتَحَدَّثُونَ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ ، وَهُمْ قُعُودٌ يَتَحَدَّثُونَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ، فَضُرِبَ الْحِجَابُ ، وَقَامَ الْقَوْمُ.)).

أخرجه أحمد ، والبُخَارِي ، والطَّبَرَانِي.

* * *

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ ؛

((أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدِمَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ ، قَالَ : وَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوَطِّنَّنِي عَلَى خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ ؛ ابْتَنَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِهَا عَرُوسًا ، فَدَعَا الْقَوْمَ ، فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ، ثُمَّ خَرَجُوا ، وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَأَطَالُوا الْمُكْثَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَخَرَجَ ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ ، لِكَيْ يَخْرُجُوا ، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَمَشَيْنَا مَعَهُ ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، وَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ بِسِتْرٍ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ.)).

(*) وفي رواية : ((عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ ، لَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ . قَالَ أَنَسٌ : أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَرُوسًا بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ ، قَالَ : وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ ، بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَمَا قَامَ الْقَوْمُ ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَمَشَى ، وَمَشَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ ، فَرَجَعَ ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ ، حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، فَرَجَعَ ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ ، وَأُنْزِلَ الْحِجَابُ.)).

أخرجه ابن سعد ، وأحمد ، والبُخَارِي ، ومُسْلم ، والنَّسَائِي ، وابن حِبَّان ، والطَّبَرَانِي ، والبَيْهَقِي.

* * *

عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، لاَحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ :

((لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ ، دَعَا الْقَوْمَ ، فَطَعِمُوا ، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ ، فَلَمْ يَقُومُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ ، فَلَمَّا قَامَ ، قَامَ مَنْ قَامَ ، وَقَعَدَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِيَدْخُلَ ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا ، فَانْطَلَقْتُ فَجِئْتُ ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا ، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ ، فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ الآيَةَ.)).

أخرجه البُخَارِي ، ومُسْلم ، والنَّسَائِي ، وابن حِبَّان ، والبَيْهَقِي.

* * *

عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ :

((بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ ، فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا ، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ ، قَالَ : ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ ، وَبَقِيَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَقَالَ : السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللهِ ، فَقَالَتْ : وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ ، بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَإِذَا ثَلاَثَةٌ مِنْ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَدِيدَ الْحَيَاءِ ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَمَا أَدْرِي آخْبَرْتُهُ ، أَوْ أُخْبِرَ ، أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَّةِ الْبَابِ دَاخِلَةً ، وَأُخْرَى خَارِجَةً ، أَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ.)).

(*) وفي رواية : ((بُنِيَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَبُعِثْتُ دَاعِيًا عَلَى الطَّعَامِ ، فَدَعَوْتُ ، فَيَجِيءُ الْقَوْمُ ، فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، ثُمَّ يَجِيءُ الْقَوْمُ ، فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ، قَدْ دَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ

أَحَـدًا أَدْعُـوهُ ، فَقَـالَ : ارْفَعُـوا طَعَـامَكُمْ ، وَخَـرَجَ رَسُـولُ اللهِ صـلى الله عليـه وسـلم مُنْطَلِقًا إِلَـى حُجْـرَةِ عَائِشَـةَ ، فَقَالَ : السَّـلاَمُ عَلَـيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْـتِ ، فَقَـالُوا : وَعَلَيْـكَ السَّـلاَمُ ، يَـا رَسُـولَ اللهِ ، كَيْـفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ ، فَأَتَـى حُجَـرَ نِسَـائِهِ ، فَقَـالُوا مِثْـلَ مَـا قَالَتْ عَائِشَـةُ.)).

أخرجه البُخَارِي ، والنَّسَائِي ، وأبو يَعْلَى.

* * *

٣- أحاديث أخرى تدل على خصوصية الحجاب لأزواج النبي

عَنْ حُمَيْدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ :

((أَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاَثَ لَيَالٍ ، يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلاَ لَحْمٍ ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلاَّ أَنْ أَمَرَ بِلاَلاً بِالأَنْطَاعِ فَبُسِطَتْ ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالأَقِطَ وَالسَّمْنَ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ؟ قَالُوا : إِنْ حَجَبَهَا فَهْيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهْيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ.)).

(*) وفـي روايـة : ((رَجَـعَ النَّبِـيُّ صـلى الله عليـه وسـلم مِـنْ خَيْبَـرَ ، حَتَّـى إِذَا كَـانَ بَيْنَ الْمَدِينَـةِ وَخَيْبَرَ ، بَنَى بِصَفِيَّةَ ، فَأَقَامَ عَلَيْهَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ ، وَأَوْلَمَ ، فَخَبَزَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خُبْزًا ، وَبَسَطَتْ نِطَعًا ، وَصَبُّوا فِيهِ تَمْرًا وَسَمْنًا وَأَقِطًا ، وَلَمْ يَكُنْ غَيْرُ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَقَالَ النَّاسُ : إِنْ هُوَ حَجَبَهَا فَإِنَّهَا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا رَكِبَ حَمَلَهَا مَعَهُ ، وَحَجَبَهَا بِثَوْبٍ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَدِينَـةَ أَوْضَـعَ مِنْ بَعِيرِهِ ، وَرَفَـعَ مِنْ دَابَّتِـهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ ، أَوْضَـعَ مِـنْ بَعِيرِهِ ، وَصَـعِدَ النَّـاسُ ، وأُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ ، يَنْظُرْنَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَإِلَيْهَا ، فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ ، فَصُرِعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ هَمٌّ إِلاَّ أَنْ يُصْلِحَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ، قَالَ : فَكَأَنَّهُنَّ شَمِتْنَ بِهَا.)).

أخرجه أحمد ، والبُخَارِي ، والنَّسَائِي ، وأبو يَعْلَى ، وابن حِبَّان ، والبيهقي.

* * *

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : قَالَ أَنَسٌ :

((أَقْبَلْـتُ مَـعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليـه وسلم ، أَنَـا وَأَبُـو طَلْحَـةَ ، وَصَـفِيَّةُ رَدِيفَتُـهُ عَلَـى نَاقَتِـهِ ، فَبَيْنَمَـا نَحْـنُ نَسِيرُ ، إِذْ عَثَـرَتْ نَاقَـةُ النَّبِـيِّ صـلى الله عليـه وسـلم ، فَصُرِعَ ، وَصُرِعَتِ الْمَرْأَةُ ، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ نَاقَتِهِ ، قَالَ : فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ، هَلْ ضَرَّكَ شَيْءٌ ؟ قَالَ : لاَ ، عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ ، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ ،

ثُمَّ قَصَدَ قَصْدَ الْمَرْأَةِ ، فَسَدَلَ الثَّوْبَ عَلَيْهَا ، فَقَامَتْ ، فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا ، فَرَكِبَا ، وَرَكِبْنَا نَسِيرُ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ ، حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.)).

(*) وفي رواية : ((كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَقْفَلَهُ مِنْ عُسْفَانَ ، وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ ، فَصُرِعَا جَمِيعًا ، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ ، فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا ، فَأَلْقَاهَا عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبَهُمَا ، فَرَكِبَا ، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ ، حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ.)).

أخرجه ابن أبي شيبة ، وأحمد ، والبخاري ، ومسلم ، والنسائي ، في ((عمل اليوم والليلة)) ، وابن السني ، في ((عمل اليوم والليلة)) ، والبغوي.

* * *

عَنْ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِى طَلْحَةَ فَأَجْرَى نَبِىُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى زُقَاقِ خَيْبَرَ وَإِنَّ رُكْبَتِى لَتَمَسُّ فَخِذَىْ نَبِىِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَانْحَسَرَ الإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِىِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنِّى لأَرَى بَيَاضَ فَخِذَىْ نَبِىِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ ((اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ . قَالَهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ – قَالَ – وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ .

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَالْخَمِيسُ .

قَالَ فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً فَجُمِعَ السَّبْىُ – قَالَ – فَجَاءَ دِحْيَةُ فَقَالَ يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَعْطِنِى جَارِيَةً مِنَ السَّبْىِ . قَالَ ((اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً . قَالَ فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىٍّ – قَالَ – فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ وَاللَّهِ مَا تَصْلُحُ إِلاَّ لَكَ . فَقَالَ صلى الله عليه وسلم ((ادْعُوهُ بِهَا . فَجَاءَ بِهَا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم قَالَ ((خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْىِ غَيْرَهَا . ثُمَّ إِنَّ نَبِىَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا

. فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقَهَا قَالَ نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتْهَا أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَصْبَحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَرُوساً فَقَالَ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَىْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ . وَبَسَطَ نِطَعاً فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِىءُ بِالأَقِطِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِىءُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِىءُ بِالسَّمْنِ – قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ – قَالَ فَحَاسُوا حَيْساً وَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

أخرجه أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن خُزيمة .

* * *

عَنْ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ أَبِى طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدَمِى تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم – قَالَ – فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا بِفُئُوسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ – قَالَ – وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ . قَالَ وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَوَقَعَتْ فِى سَهْمِ دَحْيَةَ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّعُهَا لَهُ وَتُهَيِّئُهَا – قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ – وَتَعْتَدُّ فِى بَيْتِهَا وَهِىَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَىٍّ – قَالَ – وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالأَقِطَ وَالسَّمْنَ فُحِصَتِ الأَرْضُ أَفَاحِيصَ وَجِىءَ بِالأَنْطَاعِ فَوُضِعَتْ فِيهَا وَجِىءَ بِالأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَشَبِعَ النَّاسُ – قَالَ – وَقَالَ النَّاسُ لاَ نَدْرِى أَتَزَوَّجَهَا أَمِ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ . قَالُوا إِنْ حَجَبَهَا فَهْىَ امْرَأَتُهُ وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهْىَ أُمُّ وَلَدٍ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا فَقَعَدَتْ عَلَى عَجُزِ الْبَعِيرِ فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا . فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَدَفَعْنَا – قَالَ – فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَضْبَاءُ وَنَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَدَرَتْ فَقَامَ فَسَتَرَهَا وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ فَقُلْنَ أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ . قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَوَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ إِى وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَعَ .

أخرجه أحمد ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة .

* * *

عَنْ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنِ مَالِكَ قَالَ :

صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدَحْيَةَ فِى مَقْسَمِهِ وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم – قَالَ – وَيَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا فِى السَّبْىِ مِثْلَهَا – قَالَ – فَبَعَثَ إِلَى دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّى فَقَالَ « أَصْلِحِيهَا . قَالَ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِى ظَهْرِهِ نَزَلَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ . قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِىءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوِيقِ حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَاداً حَيْساً فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ – قَالَ – فَقَالَ أَنَسٌ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهَا – قَالَ – فَانْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ الْمَدِينَةِ هَشِشْنَا إِلَيْهَا فَرَفَعْنَا مَطِيَّنَا وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَطِيَّتَهُ – قَالَ – وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم – قَالَ – فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصُرِعَ وَصُرِعَتْ قَالَ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلاَ إِلَيْهَا حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَتَرَهَا – قَالَ – فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ « لَمْ نُضَرَّ . قَالَ فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِى نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بِصَرْعَتِهَا .

أخرجه أحمد ، وعبد بن حُميد ، ومسلم .

* * *

٣) الأحاديث الدالة على اظهار النساء وجوههن وأيديهن في حياة النبي صلى الله عليه وسلم غير أزواجه

عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، قَالَتْ : كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِيَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِى خَلَفٍ ، فَأَتَيْتُهَا فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِى سِتِّ غَزَوَاتٍ ، فَقَالَتْ فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى وَنُدَاوِى الْكَلْمَى ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لاَ تَخْرُجَ ؟ فَقَالَ : لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا فَلْيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ حَفْصَةُ : فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا ، أَسَمِعْتِ فِى كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ بِأَبِى ، وَقَلَّمَا ذَكَرَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ قَالَتْ بِأَبِى ؟ قَالَتْ : لِيَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ – أَوْ قَالَتْ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ – شَكَّ أَيُّوبُ ، وَالْحُيَّضُ وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى وَلْيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ لَهَا : آلْحُيَّضُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا.

أخرجه الحميدي ، وأحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والترمذي ، والنسائي

، وابن خزيمة .

الْعَوَاتِقُ ؛ جمع عاتق ، وهي الجارية البالغة.

الْخُدُورِ ؛ البيوت.

قال الألباني في جلباب المرأة المسلمة

إبطال دعوى أن هذه الأدلة كلها كانت قبل فرضية الجلباب

أقول : فإن قيل : إن ما ذكرته واضح جدا غير أنه يحتمل أن يكون ذلك وقع قبل فرض الجلباب فلا يصح الاستدلال حينئذ إلا بعد إثبات وقوعه بعد الجلباب . و جوابنا عليه من وجهين

الأول : أن الظاهر من الأدلة أنه وقع بعد الجلباب وقد حضرنا في ذلك حديثان الأول

صحيح) حديث أم عطية رضي الله عنها :(أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر النساء أن يخرجن لصلاة العيد قالت أم عطية : إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : لتلبسها أختها من جلبابها) . متفق عليه

ففيه دليل على أن النساء إنما كن يخرجن إلى العيد في جلابيبهن وعليه فالمرأة السفعاء الخدين كانت متجلببة .

* * *

عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِى الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ أُنْزِلَ الْحِجَابُ قَالَتْ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِى صَنَعْتُ فَأَمَرَنِى أَنْ آذَنَ لَهُ عَلَىَّ .

وفي رواية : أَتَانِى عَمِّى مِنَ الرَّضَاعَةِ أَفْلَحُ بْنُ أَبِى قُعَيْسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَىَّ بَعْدَ مَا ضُرِبَ الْحِجَابُ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَىَّ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ « إِنَّهُ عَمُّكِ فَأْذَنِى لَهُ . فَقُلْتُ إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِى الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِى الرَّجُلُ قَالَ « تَرِبَتْ يَدَاكِ أَوْ يَمِينُكِ .

وفي رواية : قَالَتِ اسْتَأْذَنَ عَلَىَّ أَفْلَحُ أَخُو أَبِى الْقُعَيْسِ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ ، فَقُلْتُ لاَ آذَنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِى ، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِى امْرَأَةُ أَبِى الْقُعَيْسِ ، فَدَخَلَ عَلَىَّ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِى الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم

((وَمَا مَنَعَكِ أَنْ تَأْذَنِى عَمُّكِ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِى ، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِى امْرَأَةُ أَبِى الْقُعَيْسِ . فَقَالَ ((ائْذَنِى لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكِ ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ .

أخرجه مالك (الموطأ) ، والحُميدي ، وأحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والترمذي ، والنسائي .

* * *

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِى بِطَائِفَةٍ مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصاً وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِى حَدَّثَنِى وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَراً أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَهُ ....الحديث وفيه........" قَالَتْ وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافاً لَمْ يُهَبَّلْهُنَّ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عِقْدِى بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلاَ مُجِيبٌ فَيَمَّمْتُ مَنْزِلِى الَّذِى كُنْتُ فِيهِ وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِى فَيَرْجِعُوا إِلَىَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِى مَنْزِلِى غَلَبَتْنِى عَيْنِى فَنِمْتُ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَّسَ وَرَاءَ الْجَيْشِ فَأَدْلَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِى فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِى فَعَرَفَنِى حِينَ رَآنِى وَقَدْ كَانَ يَرَانِى قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَىَّ الْحِجَابُ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِى فَخَمَّرْتُ وَجْهِى بِجِلْبَابِى فَوَاللَّهِ مَا كَلَّمَنِى كَلِمَةً وَلاَ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِى الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِى نَحْرِ الظَّهِيرَةِ فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِى شَأْنِى.........الحديث

أخرجه أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ:

((أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِى نِسْوَةٍ بَايَعْنَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ . فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لاَ نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئاً ، وَلاَ نَسْرِقَ ، وَلاَ نَزْنِي ، وَلاَ نَقْتُلَ أَوْلاَدَنَا ، وَلاَ نَأْتِي بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلاَ نَعْصِيكَ فِى مَعْرُوفٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ . قَالَتْ: فَقُلْنَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا . هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّى لاَ أُصَافِحُ النِّسَاءَ . إِنَّمَا قَوْلِى لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِى لاِمْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ مِثْلِ قَوْلِى لاِمْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ.)).

الموطأ ، والحُمَيدي ، وأحمد ، وابن ماجة ، والتِّرمِذي ، والنَّسائي ، وفي ((الكبرى)) "تحفة

الأشراف" . المعجم الكبير . وتاريخ دمشق

* * *

عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ :

((شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصَّلاَةَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئاً عَلَى بِلاَلٍ . فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ ، وَوَعَظَ النَّاسَ ، وَذَكَّرَهُمْ ، ثُمَّ مَضَى ، حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ ، فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ ، فَقَالَ : تَصَدَّقْنَ . فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ . فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ ، فَقَالَتْ : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ . قَالَ : فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ . يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ مِنْ أَقْرِطَتِهِنَّ ، وَخَوَاتِمِهِنَّ.)).

أخرجه أحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن خزيمة.

سطة الناس ، أي من خيارهن.

سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ ؛ أي بهما سواد مشرب بحمرة.

الْعَشِيرَ ؛ الزوج ، وكل معاشر لهن.

أَقْرِطَتِهِنَّ ؛ جمع قرط ، وهو كل ماعلق من شحمة الأذن.

---

* * *

عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ :

((شَهِدْتُ صَلاَةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ يَخْطُبُ . قَالَ : فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ . فَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً ﴾ فَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا . ثُمَّ قَالَ ، حِينَ فَرَغَ مِنْهَا : أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ ؟ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ : نَعَمْ . يَا نَبِيَّ اللَّهِ . لاَ يُدْرَى حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ . قَالَ : فَتَصَدَّقْنَ ، فَبَسَطَ بِلاَلٌ ثَوْبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : هَلُمَّ فِدًى لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ ، وَالْخَوَاتِمَ ، فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ.)).

أخرجه أحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، وابن خزيمة.

الْفَتَخ ؛ الخواتيم العظام.

---

* * *

عَنْ عَبْدُ الرَّحْمَانِ بْنُ عَابِسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . قَالَ لَهُ رَجُلٌ : شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَوْلاَ مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ . يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ . أَتَى الْعَلَمَ الَّذِى عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ . ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ . وَذَكَّرَهُنَّ . وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ . فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُهْوِى بِيَدِهَا إِلَى حَلَقِهَا . تُلْقِى فِى ثَوْبِ بِلاَلٍ.)).

أخرجه أحمد ، والبخاري ، وأبو داود ، النسائي .

الْعَلَم ، المنار والجبل.

---

* * *

عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ :

((بَايَعْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم . فَقَرَأَ عَلَيَّ : ﴿أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ ، فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا يَدَهَا . فَقَالَتْ : فُلاَنَةُ أَسْعَدَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا . فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ . فَمَا وَفَتِ امْرَأَةٌ إِلاَّ أُمُّ سُلَيْمٍ ، وَأُمُّ الْعَلاَءِ ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ ، امْرَأَةُ مُعَاذٍ – أَوِ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ.)).

أخرجه أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود .

أسعدتني ؛ هو إسعاد النساء في المناحات ، تقوم المرأة بالنياحة ، فتقوم أخرى فتساعدها.

---

* * *

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

((كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ . فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ

عَلَى عِبَادِهِ فِى الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِى شَيْخاً كَبِيراً . لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ . أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَذَلِكَ فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ.)).

(*) وفي رواية : ((أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلْفَهُ عَلَى عَجُزِ رَاحِلَتِهِ ، وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلاً وَضِيئاً ، فَوَقَفَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ وَضِيئَةٌ تَسْتَفْتِى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا ، فَالْتَفَتَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَأَخْلَفَ بِيَدِهِ فَأَخَذَ بِذَقَنِ الْفَضْلِ ، فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِى الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً ، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِىَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِى عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ.)).

أخرجه مالك ((الموطأ)) ، والحميدي ، وأحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن خزيمة .

* * *

عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِى لَكَ . فَقَامَتْ قِيَاماً طَوِيلاً فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم : هَلْ عِنْدَكَ شَىْءٌ . قَالَ مَا أَجِدُ شَيْئاً . قَالَ : الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ . فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئاً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم : هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَىْءٌ . قَالَ نَعَمْ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا . لِسُوَرٍ سَمَّاهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم : قَدْ زَوَّجْتُكَهَا عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ .

(*) وفي رواية قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِى قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا . فَقَالَ « وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَىْءٍ » . قَالَ لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ « اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً » . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لاَ وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئاً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « انْظُرْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ » . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِى – قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَاءٌ فَلَهَا نِصْفُهُ – فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَىْءٌ وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَىْءٌ » . فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُوَلِّياً فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِىَ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ « مَاذَا مَعَكَ

مِنَ الْقُرْآنِ » . قَالَ مَعِى سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا عَدَّدَهَا . فَقَالَ « تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ » . قَالَ نَعَمْ . قَالَ « اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

(*) وفي رواية كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم جُلُوساً فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ فَخَفَّضَ فِيهَا النَّظَرَ وَرَفَعَهُ فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ زَوِّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « أَعِنْدَكَ مِنْ شَىْءٍ » . قَالَ مَا عِنْدِى مِنْ شَىْءٍ . قَالَ « وَلاَ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ » . قَالَ وَلاَ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ أَشُقُّ بُرْدَتِى هَذِهِ فَأُعْطِيهَا النِّصْفَ ، وَآخُذُ النِّصْفَ . قَالَ « لاَ ، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَىْءٌ » . قَالَ نَعَمْ . قَالَ « اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

أخرجه مالك «الموطأ» ، والحُميدي ، وأحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والترمذي ، والنسائي.

* * *

عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ

((إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيُصَلِّى الصُّبْحَ ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ)).

أخرجه مالك (الموطأ) ، وأحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي.

* * *

عن عُرْوَة ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ :

((لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى الْفَجْرَ ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِى مُرُوطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ.)).

أخرجه الحميدي ، وأحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وابن ماجة ، والنسائي ، وابن خزيمة.

قلت: فلولا الغلس أي الظلمة لعرفوا وهل يعرفوا إلا من وجوههن

* * *

عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَىْءٍ . فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ ((لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ . فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِى بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ ثُمَّ قَالَ ((تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِى اعْتَدِّى عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِى . قَالَتْ فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِى سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم ((أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلاَ يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لاَ مَالَ لَهُ انْكِحِى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ . فَكَرِهْتُهُ ثُمَّ قَالَ ((انْكِحِى أُسَامَةَ . فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً وَاغْتَبَطْتُ بِهِ .

أخرجه مالك «الموطأ» ، وأحمد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي .

* * *

٤) آية الخمار

عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – كَانَتْ تَقُولُ :

((لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ) أَخَذْنَ أُزْرَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الْحَوَاشِى فَاخْتَمَرْنَ بِهَا.)).

أخرجه البخاري. والنسائي في ((الكبرى))

لا أعلم لرواية البخاري والنسائي عله

وأخرجه أحمد . وأبو داود

، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، رضي الله عنها ؛ أنها ذكرت نساء الأنصار ، فأثنت عليهن ، وقالت لهن معروفا . وقالت : لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور – أو حجوز – شك أبو كامل ، مَنَاطِقِهِنَ ، فشققنهن فاتخذنه خُمُرا.

١. إبراهيم بن مهاجر بن جابر البَجَلِيُّ الكُوفيُّ ، صدوق ، لين الحفظ ، من الخامسة (م ٤). ضعيف.

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير

عن عبد الله بن عثمان عن صفية بنت شيبة عن عائشة

٢. عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم القاريِّ المَكِيُّ ، أضعيف.

* * *

٥) ذكر ذيول النساء

عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ أم سَلَمَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ :

«سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَيْلِ الْمَرْاةِ . فَقَالَ : شِبْرًا . فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ اذًا تَبْدُو اقْدَامُهُنَّ ، قال : فَذِرَاعًا . لايَزِدْنَ عَلَيْهِ.».

أخرجه مالك «الموطأ». وأبو داود ، وشعب الإيمان ، وصحيح ابن حبان

عن مالك عن أبي بكر بن نافع

٣. أبو بَكْر بن نافع العَدَوِيُّ ، مولى ابن عُمَرَ ، مدني ، صدوق ، يقال : اسمه عُمَر ، من كبار السابعة ، وروايته عن صَفِية بنت أبي عُبَيْد مرسلة (م د ت كن). لا يحتج إلا برواية مالك عنه ، وأرسل عن : صَفِية بنت أبي عُبَيْد.

وأخرجه أحمد . والدارِمِي . والنَّسائي ، وفي ((الكبرى)) "تحفة الاشراف" ، ومسند أبي يعلى ، وسنن البيهقي ، والمعجم الكبير

عن محمد بن إسحاق.

٤. محمد بن إسحاق بن يَسَار ، أبو بَكْر المُطَّلِبِيُّ مولاهم ، ليس بثقة.

وأخرجه النَّسائي . والمعجم الكبير

عن أيوب بن موسى .

ثلاثتهم (أبو بكر بن نافع ، ومحمد بن إسحاق ، وأيوب بن موسى) عن نافع ، مولى ابن عمر ، عن صفية بنت أبي عبيد فذكرته.

٥. أَيُّوب بن موسى بن عَمْرو بن سَعِيد بن العاص ، أبو موسى المَكِيُّ الأُمَوِيُّ ، ثقةٌ ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين. (ع).

لا أعرف له علة

٦) ذكر كلمة الخمار والخمرة والخمر وأنها بمعنى التغييب في الأحاديث الصحيحة

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ((إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِى الآخِرَةِ.)).ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِى حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ((إِنِّى لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا.)).فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخاً لَهُ مُشْرِكاً بِمَكَّةَ .

وفي رواية أيوب السختياني ، جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ : رَأَى عُمَرُ عُطَارِداً التَّمِيمِىَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ - وَكَانَ رَجُلاً يَغْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ - فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى رَأَيْتُ عُطَارِداً يُقِيمُ فِى السُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لِوُفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ - وَأَظُنُّهُ قَالَ وَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ((إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِى الدُّنْيَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِى الآخِرَةِ.)).فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحُلَلٍ سِيَرَاءَ فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ وَأَعْطَى عَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ حُلَّةً وَقَالَ ((شَقِّقْهَا خُمُراً بَيْنَ نِسَائِكَ.)).قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ يَحْمِلُهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَىَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ بِالأَمْسِ فِى حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ ((إِنِّى لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَلَكِنِّى

بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا.)).وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَاحَ فِى حُلَّتِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظَراً عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَنْظُرُ إِلَىَّ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَىَّ بِهَا فَقَالَ ((إِنِّى لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَلَكِنِّى بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُراً بَيْنَ نِسَائِكَ.)).

أخرجه مالك (الموطأ) ، والحُميدي ، وأحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والنسائي ، وفي الكبرى.

* * *

عن أبي صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حُلَّةُ سِيَرَاءَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَىَّ فَلَبِسْتُهَا فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِى وَجْهِهِ فَقَالَ ((إِنِّى لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُراً بَيْنَ النِّسَاءِ)).

أخرجه أحمد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي.

* * *

عن عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ – هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهْوَ ابْنُ أَخِى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم لأُمِّهَا – أَنَّ عَائِشَةَ حُدِّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِى بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ ، أَوْ لأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ أَهُوَ قَالَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ . قَالَتْ هُوَ لِلَّهِ عَلَىَّ نَذْرٌ ، أَنْ لاَ أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَداً . فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا ، حِينَ طَالَتِ الْهِجْرَةُ فَقَالَتْ لاَ وَاللَّهِ لاَ أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَداً ، وَلاَ أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِى . فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَانِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ ، وَهُمَا مِنْ بَنِى زُهْرَةَ ، وَقَالَ لَهُمَا أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِى عَلَى عَائِشَةَ ، فَإِنَّهَا لاَ يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذُرَ قَطِيعَتِى . فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَانِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْدِيَتِهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالاَ السَّلاَمُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، أَنَدْخُلُ قَالَتْ عَائِشَةُ ادْخُلُوا . قَالُوا كُلُّنَا قَالَتْ نَعَمِ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ . وَلاَ تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِى ، وَطَفِقَ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَانِ يُنَاشِدَانِهَا إِلاَّ مَا كَلَّمَتْهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ ، وَيَقُولاَنِ إِنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنَ الْهِجْرَةِ ، فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا وَتَبْكِى وَتَقُولُ إِنِّى نَذَرْتُ ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ . فَلَمْ يَزَالاَ بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، وَأَعْتَقَتْ فِى نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً . وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِى ، حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا .

أخرجه أحمد ، والبخاري .

* * *

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ

لأُمِّ سُلَيْمٍ قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ضَعِيفاً أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَىْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ . فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَاراً لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِى وَرَدَّتْنِى بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِساً فِى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ . قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ . فَقَالَ « أَلِطَعَامٍ . فَقُلْتُ نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِمَنْ مَعَهُ « قُومُوا . قَالَ فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ – قَالَ – فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِىَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَهُ حَتَّى دَخَلاَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « هَلُمِّى مَا عِنْدَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ . فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَفُتَّ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ . فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ . فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ . حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلاً أَوْ ثَمَانُونَ .

أخرجه مالك «الموطأ» ، وعبد بن حُميد ، والبخاري ، ومسلم ، والترمذي .

* * *

عَنْ إِسْحَاقُ بْنُ عبد اللهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ قَالَ : حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ :

كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ وَهِىَ أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْيَتِيمَةَ فَقَالَ « آنْتِ هِيَهْ لَقَدْ كَبِرْتِ لاَ كَبِرَ سِنُّكِ . فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِى فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَا لَكِ يَا بُنَيَّةُ قَالَتِ الْجَارِيَةُ دَعَا عَلَىَّ نَبِىُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ لاَ يَكْبَرَ سِنِّى فَالآنَ لاَ يَكْبَرُ سِنِّى أَبَداً – أَوْ قَالَتْ قَرْنِى – فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ . فَقَالَتْ يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِى قَالَ « وَمَا ذَاكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ . قَالَتْ زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لاَ يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلاَ يَكْبَرَ قَرْنُهَا – قَالَ – فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ قَالَ « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِى عَلَى رَبِّى أَنِّى اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّى فَقُلْتُ إِنَّمَا أَنَا

بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِى بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُوراً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

أخرجه مسلم .

* * *

عن إِسْحَاقُ بن عبد الله بن أبي طلحة عن أَنَسٌ قَالَ جَاءَتْ بِى أُمِّى أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ أَزَّرَتْنِى بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِى بِنِصْفِهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أُنَيْسٌ ابْنِى أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ .

قَالَ أَنَسٌ فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِى لَكَثِيرٌ وَإِنَّ وَلَدِى وَوَلَدَ وَلَدِى لَيَتَعَادُّونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ .

أخرجه مسلم .

* * *

عَنْ أَبِى كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَدْعُو أُمِّى إِلَى الإِسْلاَمِ وَهِىَ مُشْرِكَةٌ فَدَعَوْتُهَا يَوْماً فَأَسْمَعَتْنِى فِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا أَكْرَهُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أَبْكِى قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى كُنْتُ أَدْعُو أُمِّى إِلَى الإِسْلاَمِ فَتَأْبَى عَلَىَّ فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِى فِيكَ مَا أَكْرَهُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِىَ أُمَّ أَبِى هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِى هُرَيْرَةَ . فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِراً بِدَعْوَةِ نَبِىِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعَتْ أُمِّى خَشْفَ قَدَمَىَّ فَقَالَتْ مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ قَالَ – فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ – قَالَ – فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِى مِنَ الْفَرَحِ – قَالَ – قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِى هُرَيْرَةَ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْراً – قَالَ – قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِى أَنَا وَأُمِّى إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا – قَالَ – فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا – يَعْنِى أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ – إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِى وَلاَ يَرَانِى إِلاَّ

أَحَبَّنِى .

أخرجه أحمد ، والبخاري في الأدب المفرد ، ومسلم .

* * *

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما . قَالَ :

بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ، فَوَقَصَتْهُ – أَوْ قَالَ فَأَقْعَصَتْهُ – فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِى ثَوْبَيْنِ – أَوْ قَالَ ثَوْبَيْهِ – وَلاَ تُحَنِّطُوهُ ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّى.)).

وفي رواية : ((أَنَّ رَجُلاً أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِى ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّياً.)).

أخرجه الحميدي ، وأحمد ، والدارمي ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والترمذي ، والنسائي .

* * *

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :

((قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : نَاوِلِينِى الْخُمْرَةَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ إِنِّى حَائِضٌ . فَقَالَ : إِنَّهَا لَيْسَتْ فِى يَدِكِ.)).

الْخُمْرَةَ ؛ هِيَ السَّجَّادَةُ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا الْمُصَلِّي ، وَهِيَ مَا يَضَع عَلَيْهِ الرَّجُل جُزْء وَجْهه فِي سُجُوده ، مِنْ حَصِير أَوْ نَسِيجَةٍ مِنْ خُوص.

أخرجه أحمد ، والدارمي ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي.

* * *

عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ :

((لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِزَيْدٍ : اذْهَبْ فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَاهَا ، قَالَ : وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا ، فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي ، حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَهَا (قَالَ هَاشِمٌ : حِينَ عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَطَبَهَا) ، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي ، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقِبَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ، أَبْشِرِي ، أَرْسَلَنِي

أخرجه أحمد ، ومُسْلم ، والنَّسَائِي ، وأبو يَعْلَى ، والبَغَوِي.

* * *

عَنْ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ ((أَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً وَأَطْفِ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرُضُهُ عَلَيْهِ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ.)).

أخرجه أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» ، وابن خُزيمة.

* * *

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ ((كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ.)).

أخرجه أحمد ، ومسلم ، والنسائي.

* * *

عَنْ أَيْمَنَ قَالَ أَتَيْتُ جَابِراً ، فَقَالَ إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَجَاءُوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِى الْخَنْدَقِ ، فَقَالَ ((أَنَا نَازِلٌ . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ ، وَلَبِثْنَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ لاَ نَذُوقُ ذَوَاقاً ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ ، فَعَادَ كَثِيباً أَهْيَلَ أَوْ أَهْيَمَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِى إِلَى الْبَيْتِ . فَقُلْتُ لاِمْرَأَتِى رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَيْئاً ، مَا كَانَ فِى ذَلِكَ صَبْرٌ ، فَعِنْدَكِ شَىْءٌ قَالَتْ عِنْدِى شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ . فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ ، حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِى الْبُرْمَةِ ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَالْعَجِينُ قَدِ انْكَسَرَ ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الأَثَافِىِّ قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ فَقُلْتُ طُعَيِّمٌ لِى ، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلاَنِ . قَالَ ((كَمْ هُوَ . فَذَكَرْتُ لَهُ ، قَالَ ((كَثِيرٌ طَيِّبٌ . قَالَ ((قُلْ لَهَا لاَ تَنْزِعُ الْبُرْمَةَ وَلاَ الْخُبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّى آتِىَ . فَقَالَ ((قُومُوا . فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ وَيْحَكِ جَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ . قَالَتْ هَلْ سَأَلَكَ قُلْتُ نَعَمْ . فَقَالَ ((ادْخُلُوا وَلاَ تَضَاغَطُوا . فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُّورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِىَ بَقِيَّةٌ قَالَ ((كُلِى هَذَا وَأَهْدِى ، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ .

أخرجه أحمد ، والدارمي ، والبخاري .

* * *

الأحاديث المعلولة

٥) هل كشف نساء النبي صلى الله عليه وسلم وجوههن في الحج

عن يزيد بن ابي زياد ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ:

((كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ . فَاذَا لَقِيَنَا الرَّاكِبُ اسْدَلْنَا ثِيَابَنَا مِنْ فَوْقِ رُؤوسِنَا . فَاذَا جَاوَزَنَا رَفَعْنَاهَا.)).

زاد ابن راهويه وابن الجارود "ولتلبس المحرمة ما شاءت إلا البرقع"

أخرجه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجة ، وابن خزيمة ، وسنن البيهقي الكبرى ، ومسند إسحاق بن راهويه ، والمنتقى لابن الجارود ، ومصنف ابن أبي شيبة

قال البيهقي وكذلك رواه أبو عوانة ومحمد بن فضيل وعلي بن عاصم عن يزيد بن أبي زياد وخالفهم بن عيينة فيما روى عنه عن يزيد فقال عن مجاهد قال قالت أم سلمة

٦. مجاهد بن جَبر ، أبو الحجاج ، المخزومي ، مولاهم ، المكي ، ثقةٌ ، إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ، أو اثنتين ، أو ثلاث ، أو أربع ، ومئة ، وله ثلاث وثمانون.. (ع).#. لم يسمع من : عائشة

٧. يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكُوفِيُّ ، ضعيف ، كَبِرَ فتغيَّرَ وصار يتلقن وكان شِيعيًّا ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين. (خت م ٤). ليس بثقةٌ. من رؤوس الشيعة.

* * *

عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كنا نكون مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن محرمات فيمر بنا الراكب فتسدل إحدانا الثوب على وجهها من فوق رأسها وربما قالت من فوق الخمار

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير

يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكُوفِيُّ ، ضعيف ، كَبِرَ فتغيَّرَ وصار يتلقن وكان شِيعيًّا

* * *

٦) حديث الوجه والكفين

عن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عَنْ خَالِدٍ ابْنُ دُرَيْكٍ – عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا ((أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِى بَكْرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ

الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلاَّ هَذَا وَهَذَا . وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا مُرْسَلٌ خَالِدُ بْنُ دُرَيْكٍ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا .)).

أخرجه أبو داود

* قال أبو داود: هذا مرسل ، خالد بن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها.

٨. خالد بن دُرَيك ، ثقة يرسل ، من الثالثة (٤). لم يسمع من عائشة قال الذهبي : روايته عن الصحابة مرسلة.

٩. قَتَادة بن دِعَامة بن قَتَادة ، السَّدُوسِيُّ ، أبو الخَطَّاب ، البَصْرِيُّ ، ثقة ثبت ، يُقال : ولد أَكْمَه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة (ع).#. لا يحتج به إلا إذا صرح بالسماع.

١٠. سعيد بن بشير الأَزْدِيُّ مولاهم ، أبو عبد الرَّحْمان ، أو أبو سَلَمة الشَّامِيّ ، أصله من البصرة ، أو واسط ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة ثمان ، أو تسع وستين (٤).#. ليس بشيء ، ضعيف ، ليس بثقة. من رواه المناكير عن قتادة.

١١. الوليد بن مُسلم القُرَشِيُّ مولاهم ، أبو العَبَّاس الدِّمَشْقِيُّ ، ثقةٌ لكنه كثير التدليس والتَّسْوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع ، أو أول سنة خمس وتسعين. (ع). لا يحتج به إلا إذا صرح بالسماع المؤكد الذي لا لبس فيه. لاَ يُحْتَجُّ بِما تَفَرَّدَ بِهِ.

* * *

٧) باب ظهور الوجه

عن نوح بن قيس ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِى الْجَوْزَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ((كَانَتِ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ تُصَلِّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِى الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلاَّ يَرَاهَا وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِى الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِى شَأْنِهَا ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾.)).

أخرجه أحمد ، وابن ماجة ، والتِّرمِذي ،والنَّسائي ، وفي ((الكبرى)) . وابن خزيمة

١٢. نُوح بن قَيْس بن رَبَاح ، الأَزْدِيُّ ، أبو رَوْح ، البَصْرِيُّ ، أخو خالد ، صَدُوقٌ رُمِيَ بالتشيع ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث ، أو أربع وثمانين. (م ٤). شيعي.

١٣. عَمْرو بن مالك النُّكْرِيُّ ، أبو يَحْيَى ، أو أبو مالك ، البَصْرِيُّ ، صَدُوقٌ له أوهام ، من السابعة ، مات سنة تسع وعشرين. (عخ ٤). لاَ تقومُ بِهِ حجةٌ. قال البخاري. ((التاريخ الكبير)) ١٧/٢(١٥٤٠) عقب أثر من روايته عن أبي الجوزاء : في إسناده نظر.

١٤. أَوْس بن عَبد اللهِ الرَّبَعِيُّ ، أبو الجوزاء ، بَصْرِيٌّ ، يرسل كثير ، ثقةٌ ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين. (ع). لابد أن يصرح بالسماع من الصحابة.

* * *

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ حَلاَّمٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ :

((رَأَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم امْرَأَةً ، فَأَعْجَبَتْهُ ، فَأَتَى سَوْدَةَ ، وَهِيَ تَصْنَعُ طِيبًا ، وَعِنْدَهَا نِسَاءٌ ، فَأَخْلَيْنَهُ ، فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَى امْرَأَةً تُعْجِبُهُ ، فَلْيَقُمْ إِلَى أَهْلِهِ ، فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلُ الَّذِي مَعَهَا.)).

أخرجه الدارمي

عبد الله بن حلام

لسان الميزان ١١٦٧/٣ عبد الله بن حلام عن بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا إني رأيت امرأة فأعجبتني الحديث رواه أبو إسحاق عنه وبعضهم وقفه لا يكاد يعرف انتهى وذكره بن حبان في الثقات

قال البخاري التاريخ الكبير ١٧٢/٥ عبد الله بن حلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا رأى أحدكم امرأة تعجبه فليأت أهله قاله إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله ولم يرفعه وأبو نعيم وابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق وقال بن مهدي عبد لله بن حلام

قال الدارقطني في العلل:

٨١٧- وَسُئِلَ عن حديث عبد الله بن حلام ، عن ابن مسعود ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال إذا رأى أحدكم امرأة أعجبته فليأت أهله فإن الذي معها مثل الذي معها .

فقال : يرويه أبو إسحاق السبيعي واختُلِف عنه ؛

فرواه الثوري فرفعه قبيصة ومعاوية بن هشام عن الثوري ووقفه أبو نعيم ، وأبو حذيفة .

ورواه إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حبيب وهو أبو عبد الرحمن السلمي ، عن ابن مسعود فرفعه عنه .

ورواه معاوية بن هشام عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبد الرحمن مرسلا والموقوف عن الثوري أصح وقيل عن موسى بن عقبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن النبيِّ ﷺ مرسلا ، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي سعيد ، حدثنا السري بن يحيى ، حدثنا قبيصة ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام ، عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة أعجبته فأتى سودة وهي تصنع طيبا وعندها نسوة فقضى حاجته ثم خرج فقال من رأى منكم امرأة تعجبه فليأت أهله فإن معها مثل الذي معها .

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنى عيسى بن جعفر ، حدثنا قبيصة ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام ، عن ابن مسعود قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة أعجبته فأتى سودة وهي تصنع طيبا وعندها نساء فأخلينه فقضى حاجته ثم قال أيما رجل رأى امرأة تعجبه فليقم إلى أهله فإن معها مثل الذي معها حدثنا إسماعيل ، حدثنا عيسى ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان بإسناده موقوفا حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا ، حدثنا أحمد بن شعيب أنا محمد بن رافع ، حدثنا معاوية بن هشام ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبد الرحمن ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم وعن عبد الله بن حلام عن عبد الله بن مسعود ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال إذا رأى أحدكم امرأة

تعجبه فليأت أهله فإن الذي مع أهله مثل الذي معها

هذا الحديث به اضطراب

* * *

هشام بن عمار نا الوليد بن مسلم نا عبد الغفار بن إسماعيل بن عبد الله نا الوليد بن عبد الرحمن الجرشي حدثني الحارث بن الحارث الغامدي قال قلت لأبي : ما هذه الجماعة قال هؤلاء قوم اجتمعوا على صابىء لهم قال فتشرفنا فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الناس إلى توحيد الله عز وجل والإيمان به حتى ارتفع النهار فتصدع عنه الناس وأقبلت امرأة قد بدا نحرها تبكي تحمل قدحا ومنديلا فناولته منها فشرب وتوضأ ثم رفع رأسه إليها فقال يا بنية خمري عليك نحرك ولا تخافي على أبيك غلبة ولا ذلا فقلت من هذه قالوا هذه زينب ابنته

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، والآحاد والمثاني

هِشَام بن عَمَّار بن نُصَيْر ، السُّلَمِيُّ ، الدِّمَشْقِيُّ ، الخطيب ، صَدُوقٌ مقرئ ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح ، من كبار العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ، على الصحيح ، وله اثنتان وتسعون سنة. (خ ٤)#.
إسناده ضعيفٌ ؛ هِشَام بن عمَّار لاَ يُحْتَجُّ بِما تَفَرَّدَ بِهِ.

عبد الغفار بن إسماعيل بن عبد الله ذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما خالف

* * *

عن مسهر بن عبد الملك قال نا عتبة أبو معاذ البصري عن عكرمة عن عمران بن حصين قال إني لجالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت فاطمة فقامت بحذاء النبي صلى الله عليه وسلم مقابله فقال ادني يا فاطمة فدنت دنوة ثم قال ادني يا فاطمة فدنت دنوة ثم قال ادني يا فاطمة فدنت حتى قامت بين يديه قال عمران فرأيت صفرة قد ظهرت على وجهها وذهب الدم فبسط رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصابعه ثم وضع كفه بين تراقيها فرفع رأسه فقال اللهم مشبع الجوعة وقاضي الحاجة ورافع الوضعة لا تجع فاطمة بنت محمد [ص ٢١١] فرأيت صفرة الجوع قد ذهبت عن وجهها وظهر الدم ثم سألتها بعد ذلك فقالت ما جعت بعد ذلك يا عمران

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط

مُسْهِر بن عبد الملك بن سَلْع الهَمْدَانِيُّ الكُوفِيُّ ، لين الحديث ، من كبار التاسعة. (س). ليس بالقوي.

عُتْبَة بن حُمَيْد الضَّبِّيّ ، أبو مُعَاذ ، أو أبو معاوية ، البَصْرِيُّ ، صَدُوقٌ له أوهام ، من السادسة. (د ت ق). ضعيف.

* * *

٨) باب ظهور الكفين

عن غبطة بنت عمرو المجاشعية قالت : حدثتني عمتي أم الحسن ، عَنْ جَدَّةِ أُمُّ الْحَسَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا؛

((أَنَّ هِنْداً بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ يَا نَبِىَّ اللَّهِ بَايِعْنِى . قَالَ لا أُبَايِعُكِ حَتَّى تُغَيِّرِى كَفَّيْكِ كَأَنَّهُمَا كَفَّا سَبُعٍ .)).

أخرجه أبو داود

عن غبطة أم عمرو – عجوز من بني مجاشع – حدثتني عمتي عن جدتي عن عائشة قالت : جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبايعه فنظر إلى يديها فقال لها : (اذهبي فغيري يدك) قال : فذهبت فغيرتها بحناء ثم جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني) قالت : أو تزني الحرة ؟ قال : (ولا تقتلن أولادكن خشية إملاق) قالت : وهل تركت لنا أولادا نقتلهم ؟ قال : فبايعته ثم قالت له وعليها سواران من ذهب ما تقول في هذين السوارين ؟ قال : (جمرتان من جمر جهنم)

مسند أبي يعلى

غِبْطَة بنت عَمْرو المُجَاشِعِيَّة ، أم عَمْرو البَصْرِيَّة ، مقبولة ، من السابعة. (د). مجهولة.

أم الحَسَن ، عمة غِبْطَة ، لا يعرف حالها ، من السابعة. (د). لا تعرف.

أم الحَسَن ، عمة غِبْطَة ، عن جدتها ، عن عائشة ، لا أعرف الجدة ، وهي من الثالثة. (د).

قال ابن حجر في تلخيص الحبير ١٧٤٨/٤ حديث هند بنت عتبة في البيعة أو تزني الحرة الحازمي في الناسخ والمنسوخ من طريق خالد الطحان عن حصين عن الشعبي في قصة مبايعة هند بنت عتبة وفيه فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يزنين قالت أو تزني الحرة لقد كنا نستحيي من ذلك في الجاهلية فكيف في الإسلام وهذا مرسل وأسنده أبو يعلى الموصلي من طريق أم عمرو المجاشعية قالت حدثتني عمتي عن جدتي عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة تبايع فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني قالت أو تزني الحرة قال ولا تقتلي ولدك قالت وهل تركت لنا أولادا فنقتلهم قال فبايعته الحديث وفي إسناده مجهولات وروى ابن مندة في معرفة الصحابة من طريق يعقوب بن محمد عن عبد الله بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت هند لأبي سفيان إني أريد أن أبايع محمدا قال فإن فعلت فاذهبي معك برجل من قومك قال فذهبت إلى عثمان فذهب معها فدخلت متنقبة فقال تبايعي على أن لا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني فقالت أوهل تزني الحرة قال ولا تقتلي ولدك فقالت إنا ربيناهم صغارا وقتلتهم كبارا قال قتلهم الله يا هند فلما فرغ من الآية بايعته وقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل بخيل ولا يعطيني ما يكفيني إلا ما أخذت منه من غير علمه قال ما تقول يا أبا سفيان فقال أبو سفيان أما يابسا فلا وأما رطبا فأحله قال

عروة فحدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وقال أبو نعيم في المعرفة أيضا تفرد به عبد الله بن محمد بهذا السياق قلت وهو ضعيف جدا قال أبو حاتم الراوي متروك الحديث ونسبه بن حبان إلى الوهم وظاهر سياقه أولا أن أبا سفيان لم يكن حاضرا وفي آخره أنه كان حاضرا فيحمل إن صح على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إليه فجاء فقال ذلك ويدل على ذلك ما روى الحاكم في المستدرك من طريق فاطمة بنت عتبة بن ربيعة أخت هند أن أبا حذيفة بن عتبة ذهب بها وبأختها هند تبايعان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اشترط عليهن قالت هند أو تعلم في نساء قومك من هذه الهنات شيئا فقال لها أبو حذيفة بايعيه فإنه هكذا يشترط ورواه في تفسير سورة الامتحان من حديث فاطمة أيضا وفيه فقالت هند لا أبايعك على السرقة إني أسرق من زوجي فكف حتى أرسل إلى أبي سفيان يتحلل لها منه فقال أبو سفيان أما الرطب فنعم وأما اليابس فلا ولا نعمة قالت فبايعناه وساق السهيلي في الروض هذه القصة على خلاف هذا فينظر من أين نقله ثم وجدته في مغازي الواقدي وأنه بايعهن على الصفا وهو وعمر يكلمهن عنه والذي في الصحيح أصح وليس فيه أن سؤالها عن النفقة كان حال المبايعة ولا أن أبا سفيان كان شاهدا لذلك منها وقد احتج به جماعة من الأئمة على جواز القضاء على الغائب وفيه نظر لأنه كان حاضرا في البلد قطعا ولكن الخلاف الذي في الأحاديث هل شهد القصة حالة المبايعة أو لا والراجح أنه لم يشهدها والله سبحانه وتعالى أعلم

* * *

الثمر المستطاب [جزء ١ - صفحة ٣١١]

(٤) عن عائشة رضي الله عنها :

أن هند بنت عتبة قالت : يا نبي الله بايعني ؟ [فنظر إلى يدها ف] قال :

(لا أبايعك حتى تغيري كفيك كأنهما كفا سبع)

وهذا حديث حسن أخرجه أبو داود في (السنن) : ثنا مسلم بن إبراهيم : ثنتني غبطة بنت عمرو المجاشيعة قالت : ثنتني عمتي أم الحسن عن جدتها عنها

وهذا سند مسلسل بالمجهولات من النساء لكن قال الذهبي في (الميزان) : (فضل في النسوة المجهولات : وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها)

وله طريق آخر وشواهد يتقوى بها قال ابن أبي حاتم كما في (تفسير ابن كثير) : ثنا نصر بن علي : ثنتني أم عطية بنت سليمان : ثنتني عمتي عن جدتي عن عائشة قالت :

جاءت هند بنت عتبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبايعه فنظر إلى يدها فقال : (اذهبي فغيري يدك) فذهبت فغيرتها بحناء ثم جاءت فقال : (أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا) فبايعته وفي يدها سواران من ذهب فقالت ما تقول في هذين السوراين ؟ فقال : (جزئين من نار جهنم)

سكت عليه ابن كثير وسنده كالذي قبله وأورده الهيثمي في (المجمع) بأتم منه ثم قال :

(رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهن)

ومن شواهده :

(١) عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم تبايعه فقالت ولم تكن مختضبة فلم يبايعها حتى اختضبت

رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات كما في (المجمع) {ليث بن أبي سليم ضعيف}

(٢) عن مسلم بن عبد الرحمن قال :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءت امراة كأن يدها رجل فابى أن يبايعها حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة .

قال الهيثمي :رواه الطبراني والبزار وفيه سميسة بنت نبهان ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات

قلت : كذا في الاصل (سميسة) بالسين المهملة ولعله بالمعجمة كما في (الاستيعاب) و (الإصابة) لكن وقع فيه بتقديم السين المهملة على المثناة التحتية والظاهر أنه تحريف أيضا

والحديث قال الحافظ : رواه أبو علي بن السكن والبخاري أيضا والطبراني من طريق عباد بن كثير الرملي عن شمسية بنت نبهان عن مولاها مسلم بن عبدالرحمن به . ثم قال : قال ابن حبان : ما أرى حديثها محفوظا

(٣) عن محمد بن إسحاق عن ابن ضمرة بن سعيد عن جدته عن امرأة من نسائهم وكانت قد صلت القبلتين مع النبي صلى الله عليه وسلم قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل) قالت : فما تركت الخضاب حتى لقيت الله تعالى وإن كانت لتختضب وهي بنت ثمانين

أخرجه أحمد : ثنا يزيد بن هارون : أنا محمد بن إسحاق به . قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم وابن إسحاق وهو مدلس

قلت : ابن ضمرة بن سعيد أورده في (التعجيل) ثم قال :كذا وقع في نسخة وفي النسخ المعتمدة : محمد بن إسحاق عن ضمرة ابن سعيد ليس فيه (ابن) وهو الصواب)

قلت : وعليه فليس فيه من لا يعرف غير جدة ضمرة بن سعيد فإنها لم تسم وأما هو – أعني ضمرة بن سعيد – فثقة من رجال مسلم{محمد بن إسحاق ضعيف}

(٤) عن السوداء قالت : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لأبايعه فقال : (اذهبي فاختضبي ثم تعالي حتى أبايعك) .

قال الهيثمي :رواه الطبراني في (الأوسط) و (الكبير) وفيه من لم أعرفه

قلت : ورواه ابن سعد في (الطبقات) عن شيخيه عبد العزيز بن الخطاب وإسماعيل بن أبان الوراق كلاهما عن نائلة الكوفية مولاة أبي العيزار عن أم عاصم عنها ونائلة هذه لم أجد من

ذكرها وأم عاصم لعلها مولاة سلمة بن المحبق وهي مقبولة كما في (التقريب)

(٥) عن عائشة قالت : مدت امرأة من وراء الستار بيدها كتابا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده وقال : (ما أدري أيد رجل أو يد امرأة) فقالت : بل امرأة فقال : (لو كنت امرأة غيرت أظفارك بالحناء)

أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد والبيهقي من طريق مطيع بن ميمون العنبري يكنى أبا سعيد قال : حدثتني صفية بنت عصمة عنها وهذا سند لين

* * *

عن إسحاق بن عبد الله عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن امرأة من قومه قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا آكل بشمالي وكنت امرأة عسرى فضرب يدي وقال لا تأكلي بشمالك فقد أطلق الله يمينك قالت فتحولت شمالي يمينا فما أكلت بها بعد

قال أبو بكر بن أبي عاصم وإسحاق هو بن عبد الله بن أبي فروة ليس بشيء ومن زعم أنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة فقد أخطأ

الآحاد والمثاني

إسحاق بن عَبد اللهِ بن أبي فَرْوَة الأُمَويُّ مولاهم ، المَدَنيُّ ، متروك ، من الرابعة ، مات سنة أربع وأربعين. (٤). متهم بالكذب.

والمرأة مبهمة

* * *

عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ . قال : حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ ؛

((أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ جَمَعَ نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ لِلْبَيْعَةِ . فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: أَلاَ تَحْسُرُ لَنَا عَنْ يَدِكَ يَا رَسُولَ الله ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: إِنِّى لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ ، وَلَكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ ، وَفي النِّسَاءِ خَالَةٌ لَهَا عَلَيْهَا قُلْبَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَخَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: يَا هَذِهِ ، هَلْ يَسُرُّكِ أَنْ يُحَلِّيَكِ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ سِوَارَيْنِ وَخَوَاتِيمَ ؟ فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِالله يَا نَبِيَّ الله . قَالَتْ: قُلْتُ: يَا خَالَتِي اطْرَحِي مَا عَلَيْكِ . فَطَرَحَتْهُ ، فَحَدَّثَتْنِى أَسْمَاءُ: وَالله يَا بُنَيَّ ، لَقَدْ طَرَحَتْهُ ، فَمَا أَدْرِي مَنْ لَقَطَهُ مِنْ مَكَانِهِ ، وَلاَ الْتَفَتَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَيْهِ . قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله ، إِنَّ إِحْدَاهُنَّ تَصْلَفُ عِنْدَ زَوْجِهَا إِذَا لَمْ تُمَلَّحْ لَهُ ، أَوْ تَحَلَّى لَهُ ، قَالَ نَبِيُّ الله ﷺ: مَا عَلَى إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ، وَتَتَّخِذَ لَهَا جُمَانَتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ، فَتُدْرِجَهُ بَيْنَ أَنَامِلِهَا بِشَىْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ ، فَإِذَا هُوَ كَالذَّهَبِ يَبْرُقُ.)).

أخرجه الحميدي. وأحمد . والمعجم الكبير

(*) رواية الحميدي مختصرة على: ((بايعت رسول الله ﷺ في نسوة . فقال : فيما

استطعتن وأطقتن . فقلنا: يارسول الله ، بايعنا . فقال : إني لا أصافحكن ، إنما آخذ عليكن ما أخذ الله عزوجل.)).

(*) رواية وكيع ، عن عبد الحميد بن بهرام مختصرة على: ((إني لست أصافح النساء .".

إسناده ضعيف ، شهر بن حوشب ، ضعيف ، ضعفه شعبة ويحيى القطان وعبد الله بن عون والنضر بن شميل والجوزجاني وموسى بن هارون والنسائي وأبو حاتم وابن حبان والحاكم وابن عدي والدارقطني والبيهقي وابن حزم والساجي وحدث عنه علي بن المديني وعبد الرحمن بن مهدي وقال أحمد وأبو زرعة لا بأس به وقال البخاري وأحمد حسن الحديث ووثقه أحمد وابن معين ويعقوب بن أبي شيبة والعجلي .
أبان العطار ثقة له أفراد ومناكير.

* * *

عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، أَنَّ ثَوْبَانَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حَدَّثَهُ ؛

((جَاءَتْ بِنْتُ هُبَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي يَدِهَا فَتَخٌ (فَقَالَ : كَذَا فِي كِتَابِ أَبِي : أَيْ خَوَاتِيمَ ضِخَامٍ) فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْرِبُ يَدَهَا ، فَدَخَلَتْ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَانْتَزَعَتْ فَاطِمَةُ سِلْسِلَةً فِي عُنُقِهَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَقَالَتْ : هَذِهِ أَهْدَاهَا إِلَيَّ أَبُو حَسَنٍ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالسِّلْسِلَةُ فِي يَدِهَا ، فَقَالَ : يَا فَاطِمَةُ ، أَيَغُرُّكِ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ : ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ ، وَفِي يَدِهَا سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ ، ثُمَّ خَرَجَ وَلَمْ يَقْعُدْ ، فَأَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ بِالسِّلْسِلَةِ إِلَى السُّوقِ ، فَبَاعَتْهَا ، وَاشْتَرَتْ بِثَمَنِهَا غُلاَمًا – وَقَالَ مَرَّةً: عَبْدًا – وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا فَأَعْتَقَتْهُ ، فَحُدِّثَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْجَى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ.)).

أخرجه أحمد . والنَّسَائِي ، وفي ((الكبرى))

عن (هَمَّام ، وهِشَام) عن يَحيى بن أَبي كَثِير ، قال : حدَّثني زَيْد بن سَلاَّم ، عن أَبي سَلاَّم ، عن أَبي أَسْمَاء ، فذكره.

أخرجه النَّسَائِي ١٥٨/٨ ، وفي ((الكبرى)) ٩٣٧٩ قال : أخبرنا سُلَيْمان بن سَلْم البَلْخِي ، قال : حدَّثنا النَّضْر بن شُمَيْل ، قال : حدَّثنا هِشَام ، عن يَحيى ، عن أَبي سَلاَّم ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ :

((جَاءَتْ بِنْتُ هُبَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي يَدِهَا فَتَخٌ مِنْ ذَهَبٍ ، أَيْ خَوَاتِيمَ ضِخَامٍ...)). نَحْوَهُ.

ليس فيه : ((زَيْد بن سَلاَّم)).

عَمْرو بن مَرْثَد ، أبو أسماء ، الرَّحَبِيُّ ، الدِّمَشْقِيُّ ، ويُقَال : اسمه عبد الله ، ثقةٌ ، من الثالثة ، مات في خلافة عبد الملك. (بخ م ٤)#. قلنا : أبو أسماء الرَّحَبِيُّ ، عَمْرو بن مَرْثَد ، لم نقف على أحدٍ وَثَّقَه ممن يُعْتَدُّ به في هذا الشأن ، وانفرد بتوثيقه من المتقدمين العِجلي ، وابن حِبَّان ، ولا يُعتمد عليهما ، ولذا مَرَّض الذَّهَبيُّ القول فيه ، فقال في ((الكاشف)) : وُثِّقَ. قال ابن حَجَر : روى عن أبي الأشعث الصنعاني ، إن كان محفوظًا.

ممطور الأسود الحَبَشِيّ ، أبو سَلاَّم ، ثقةٌ يرسل ، من الثالثة. (بخ م ٤)#. ثقةٌ .. لابد أن يصرح بالسماع.

يَحْيَى بن أبي كثير ، الطَّائِيُّ ، مولاهم ، أبو نَصْر ، اليَمَامِيُّ ، ثقةٌ ثَبْتٌ ، لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك. (ع)#. ـ سمع من زَيْد بن سلام ، ولكن لا بد من التصريح. لم يسمع من : أبي سلام الحبشي .

* * *

عَنْ إسماعيل بْنِ عَبْدِ الرَّحْمانِ بْن عَطَيَّةَ الانْصَارِيِّ ، عَنْ جَدَتِهِ أم عَطِيَّةَ . قَالَتْ :

((لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الانْصَارِ فِي بَيْتٍ ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَامَ عَلَى الْبَاب فَسَلمَ . فَرَدَدْنَ عَلَيْهِ السَّلامَ . فَقَالَ : انَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَيْكُنَّ . قُلْنَا : مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللهِ وَرَسُولِ رَسُولِ اللهِ . وَقَالَ : تُبَايِعْنَ عَلَى أَنْ لا تُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا وَلاتَزنِينَ وَلا تَقْتُلْنَ اوْلادَكُنَّ وَلا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ ايْدِيكُنَ وَارْجُلِكُنَّ وَلا تَعْصِينَهُ فِي مَعْرُوفٍ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . فَمَدَدْنَا ايْدِيَنَا مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ وَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجِ الْبَيْتِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ . وَامَرَنَا بِالْعِيدَيْنِ أَنْ نُخْرِجَ الْعُتُقَ وَالحُيَّضَ . وَنَهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ . وَلا جُمُعَةَ عَلَيْنَا . وَسَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ : ﴿ وَلايَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ قَالَتْ : نُهِينَا عَنِ النيَاحَةِ.)).

أخرجه أحمد . وأبو داود . وابن خزيمة . وصحيح ابن حبان . وسنن البيهقي الكبرى . ومسند أبي يعلى . والمعجم الكبير

(*) رواية أبي داود ، ليس فيها قصة البيعة.

إسماعيل بن عَبْد الرَّحْمان بن عَطِية ، مَقْبُولٌ ، من الثالثة. (د). مجهول.

* * *

الإصابة في تمييز الصحابة ج٨/ص٢٩٦/رقم١٢٢٣٦ أم ليلى بنت رواحة الأنصارية امرأة أبي ليلى ووالدة عبد الرحمن بن أبي ليلى قال أبو عمر كانت من المبايعات وحديثها عند أهل بيتها من الكوفيين قلت أخرجه بن منده من طريق محمد بن عمران بن محمد بن أبي ليلى عن عمته حمادة بنت محمد بن أبي ليلى عن جدتها أم ليلى قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما أخذ علينا أن نختضب الغمس ونمتشط بالعسل ولا نقحل أيدينا من خضاب وبإسناده لا تتشبهن بالرجال ومن طريق حازم بن محمد الغفاري عن أمه حمادة بنت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وكانت أكبر ولد محمد سمعت عمتي تقول أدركت أم ليلى وهي تخضب يديها ورجليها بحمية وتقول على هذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وأخرج الطبراني الحديث الأول في الأوسط وقال لا يروي عن أم ليلى إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن عمران قلت ويرد عليه الحديث الذي خرجه بن منده كما ترى

حمادة بنت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وجدتها أم ليلى ذكرهما ابن حبان في

بصلة

* * *

٩) باب التجمل للخطاب

عَنْ عبيد الله بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أنَّ أبَاهُ كَتَبَ إلَى عُمَرَ بْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ اسْتَفْتَتْهُ ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ ، وَهُوَ فِى بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً ، فَتُوُفِّىَ عَنْهَا فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهْىَ حَامِلٌ ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ ، رَجُلٌ مِنْ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ . فَقَالَ لَهَا: مَا لِى أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً ، لَعَلَّكِ تَرْجِينَ النِّكَاحَ ، إِنَّكِ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذالِكَ جَمَعْتُ عَلَىَّ ثِيَابِى حِينَ أَمْسَيْتُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذالِكَ. فَأَفْتَانِى بِأَنِّى قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِى ، وَأَمَرَنِى بِالتَّزَوُّجِ إِنْ بَدَا لِي.)).

أخرجه مسلم ٢٠٠/٤ قال : حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قال حرملة: حدثنا . وقال أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب . قال : حدثني يونس بن يزيد(١) . و((أبو داود)) ٢٣٠٦ قال : حدثنا سليمان بن داود المهري . قال : أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني يونس . و((النَّسائي)) ١٩٤/٦ قال : أخبرنا يونس بن عبد الأعلى . قال : حدثنا ابن وهب . قال : أخبرني يونس . وفي ١٩٦/٦ قال :

وأخرجه أحمد ٤٣٢/٦ قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم . قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق(٢) . قال : حدثني الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبيه . قال : كتبت إلى عبد الله بن الأرقم آمره أن يدخل على سبيعة الأسلمية فيسألها عن شأنها ، قال : فدخل عليها ، فذكر الحديث

وأخرجه البخاري ٧٣/٧ قال : حدثنا يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن يزيد ، أن ابن شهاب كتب إليه ، أن عبيد الله بن عبد الله أخبره ، عن أبيه ، أنه كتب إلى ابن الأرقم ، أن يسأل سبيعة الأسلمية كيف أفتاها النبي ﷺ ، فقَالَتْ: أفتاني إذا وضعت أن أنكح.

وأخرجه النسائي ١٩٥/٦ قال : أخبرنا محمد بن وهب . قال : حدثنا محمد بن سلمة .

قال : حدثني أبو عبد الرحيم . قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة(٣) ، عن يزيد بن أبي حبيب(٤) ، عن محمد بن مسلم الزهري . قال : كتب إليه يذكر أن عبيد الله بن عبد الله حدثه أن زُفَر بن أوس بن الحدثان النصري حدثه ، أخبرنا كثّير بن عبيد . قال : حدثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي

كلاهما (يونس ، والزبيدي) عن ابن شهاب الزهري . قال : حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، فذكره.

(*) ليس في رواية الزبيدي أن عمر كتب إلى عبد الله بذالك.

وأخرجه أحمد ٤٣٢/٦ قال : حدثنا عبد الرزاق . قال : أخبرنا معمر ، الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله قال : أرسل مروان عبد الله بن عتبه إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفتاها به رسول اللّه ﷺ فأخبرته . . . فذكره.

وأخرجه أحمد ٤٢٣/٦ قال : حدثنا إبراهيم بن خالد . قال : حدثنا رباح ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : إن عبد الله بن عتبة كتب إلى عبد الله بن الأرقم يأمره أن يدخل على سبيعة بنت سُبيعة بنت الحارث يسألها عما أفتاها رسول الله ﷺ ، فزعمت أنها كانت تحت سعد بن خولة فذكر معناه . أن أبا السنابل بن بعكك بن السباق قال لسبيعة الأسلمية: لا تحلين حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشر ، أقصى الأجلين ، فأتت رسول الله ﷺ ، فسألته عن ذالك ، فزعمت أن رسول الله ﷺ ، أفتاها أن تنكح إذا وضعت حملها ، وكانت حبلى في تسعة أشهر حين توفي زوجها وكانت تحت سعد بن خولة ، فتوفي في حجة الوداع مع رسول اللهّ ﷺ ، فنكحت فتى من قومها حين وضعت ما فيها بطنها.

يونس بن يزيد بن أبي النِّجَاد ، الأَيْلِيُّ ، أبو يزيد ، مولى آل أبي سُفْيَان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزُّهْرِيّ وهمًا قليلاً ، وفي غير الزُّهْرِيّ خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين ، على الصحيح ، وقيل سنة ستين (ع). ثقة مالم يخالف ، فإذا خالف جاء بالشيء المنكر.

محمد بن إسحاق بن يَسَار ، أبو بَكْر المُطَّلِبِيُّ مولاهم ، المَدَنِيُّ ، نزيل العراق ، إمام المغازي ، صدوق يدلس ، ورُمِيَ بالتشيع والقَدَر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومئة ، ويقال بعدها (خت م ٤). ليس بثقة.

زَيْد بن أبي أُنَيْسَة الجَزَرِيُّ ، أبو أُسامة ، أصله من الكوفة ، ثم سكن الرُّها ، ثقة له أفراد ، من السادسة ، مات سنة تسع عشرة ، وقيل : سنة أربع وعشرين ، وله ست وثلاثون سنة (ع). في حديثه بعض النكارة ، قاله أحمد.

يزيد بن أبي حَبِيب ، المِصْرِيُّ ، أبو رجاء ، واسم أبيه سُوَيْد ، واختُلف في ولائه ، ثقة فقيه ، وكان يُرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ، وقد قارب الثمانين (ع).#.

لم يسمع من : الزهري

عبد الرزاق بن هَمَّام بن نافع الحِمْيريُّ مولاهم ، أبو بَكْر الصَّنْعانيُّ ، ثقة حافظ ، مصنف شهير ، عَمِيَ في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون (ع). ليس بحجة. شيعي.

والحديث فيه اضطراب

* * *

عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، وَعَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّهُمَا كَتَبَا إِلَى سُبَيْعَةَ بِنْت الْحَارِثِ يَسْأَلَانِهَا عَنْ أمْرِهَا ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِمَا:

((أَنَّهَا وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ ، فَتَهَيَّأَتْ تَطْلُبُ الْخَيْرَ ، فَمَرَّ بِهَا أَبُو السَّنَابِل بْنُ بَعْكَكٍ . فقال : قَدْ أسْرَعْتِ ، اعْتَدي آخِرَ الأجَلَيْنِ ، أرْبَعَةَ أشْهُرٍ وَعَشْراً ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فقلت: يَارَسُولَ اللهِّ ؟ آسْتَغْفِرْ لِي . قال : وَفِيمَ ذَاكَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ . فقال : إنْ وَجَدْتِ زَوْجاً صَالِحاً فَتَزَوَّجِي.)).

أخرجه ابن ماجة

١٥. داود بن أبي هِنْد القُشَيْرِيُّ مولاهم ، أبو بَكْر ، أو أبو مُحَمَّد البَصْرِيُّ ، ثقةٌ مُتْقِنٌ ، كان يَهِمُ بأخرة ، من الخامسة ، مات سنة أربعين ، وقيل قبلها. (خت م ٤)#.

، قال الأثرم ، عن أحمد : كان كثير الإضطراب و الخلاف . اهـ .

قال الدارقطني في العلل :

وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ سَبِيعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ أَذِنَ لَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ لَمَّا وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً " فَقَالَ : يَرْوِيهِ الشَّعْبِيُّ ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ ، فَرَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، وَعَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ : إِنَّ شُعَيْبًا كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ ، ثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، ثنا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ سَبِيعَةَ وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَ عَشْرَةَ ، أَوْ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَأَتَى عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ وَقَدْ تَجَمَّلَتْ فَقَالَ : مَا شَأْنُكِ كَأَنَّكِ تُرِيدِينَ الْمَبَاءَةَ أَوِ النِّكَاحَ فَقَالَتْ : وَمَا يَمْنَعُنِي ؟ قَالَ : لا وَاللَّهِ حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشَرَةٌ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : " كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ ، إِنْ ذَكَرَكِ أَحَدٌ فَاذْهَبِي " قَالَ مُحَمَّدٌ : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، فَغَمَزَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ فَلَمَّا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُكَذِّبُنِي رَفَعْتُ صَوْتِي ، فَقُلْتُ : لإِنْ كَذَبْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ إِنِّي إِذًا

لَحَرِيصٌ قَالَ : لَكِنَّ عَمَّهُ لا يَقُولُ ذَلِكَ ، فَلَمَّا ذَكَرَ عَمَّهُ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ شَيْئًا عَنْ عَمِّهِ ، فَسَكَتُّ فَلَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ ، هَلْ سَمِعْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ سَمِعْتُهُ ، وَأَخَذَ يُحَدِّثُنِي حَدِيثَ سَبِيعَةَ ، فَقُلْتُ : لا ، وَلَكِنْ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ذَكَرَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَهُ آخِرَ الأَجَلَيْنِ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَهِيَ بَيِّنٌ لَمْ تَضَعْ ، أَوْ دَخَلَتْ قَالَ : أَفَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ ، فَوَاللَّهِ لأُنْزِلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّولَى

* * *

عن ابن إسحاق . قال : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، عَنْ أبي سَلَمَةَ بْن عبد الرحمان . قال : دَخَلْتُ سُبَيْعَةَ بِنْتِ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِية ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ أمْرِهَا . فَقَالَتْ:

((كُنْتُ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ خَولَةَ ، فَتُوُفِّيَ عَنِّي ، فلَمْ أمْكُثْ إلا شَهْرَيْنِ ، حَتَّى وَضَعْتُ . قَالَتْ: فَخَطَبَنِي أبو السَّنَابِلِ بْنُ بَعككٍ أخُو بَنِي عبد الدار ، فَتَهَيَّأْتُ لِلنِّكَاحِ . قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ حَموِي وَقَدِ آخْتَضَبْتُ وَتَهَيماتُ . فَقال : مَاذَا تُرِيدينَ يَا سُبَيْعَةُ . قَالَتْ: فقلت : أرِيدُ أنْ أتَزَوَّجَ . قال : وَالله مَالَكِ مِنْ زَوْجٍ حَتَّى تَعْتَدِّينَ أرْبَعَةَ أشهُرٍ وَعَشْراً . قَالَتْ: فَجِئْتُ رَسُولَ الله ﷺ ، فَذَكرتُ ذالَكَ لَهُ . فَقَالَ لِي: قَدْ حَلَلْتِ فَتَزَوَّجِي.)).

أخرجه أحمد

محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التَّيْمِيُّ ، أبو عبد الله المَدَنِيُّ ، ثقة له أفراد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين على الصحيح (ع). في أحاديثه شيء ، يروي أحاديث منكرة ، قاله أحمد.

محمد بن إسحاق بن يَسَار ليس بثقة.

* * *

١٠) النهي عن لبس الزينة

عن عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عُبيدة، عن داود بن مُدرك ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

((بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِى الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ مُزَيْنَةَ تَرْفُلُ فِى زِينَةٍ لَهَا فِى الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْهَوْا نِسَاءَكُمْ عَنْ لُبْسِ الزِّينَةِ وَالتَّبَخْتُرِ فِى الْمَسْجِدِ فَإِنَّ بَنِى إِسْرَائِيلَ لَمْ يُلْعَنُوا حَتَّى لَبِسَ نِسَاؤُهُمُ الزِّينَةَ وَتَبَخْتَرْنَ فِى الْمَسَاجِدِ .)).

أخرجه ابن ماجة

٩- داود بن مُدْرِك ، مجهول ، من السادسة (ق).

١٠- موسى بن عُبَيْدة بن نَشِيط الرَّبَذِيُّ ، أبو عبد العزيز المَدَنِيُّ ، ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار ، وكان عابدًا ، من صغار السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين (ت ق).

متروك.

١١- عُبَيْد الله بن موسى بن باذام العَبْسِيُّ الكُوفيُّ ، أبو محمد ، ثقة كان يتشيع ، من التاسعة ، قال أبو حاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نُعَيْم ، واستصغر في سفيان الثَّوْرِيّ ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح (ع). شيعي خبيث. ليس بثقة.

* * *

عن إسماعيل بن عياش ، عن سليمان بن سُليم ، عن عَمرو بن شعيب ، عَنْ أبيه شُعَيْبٍ ، عَنْ جَدِّهِ . قَالَ :

((جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ . فَقَالَ : أُبَايِعُكِ عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكِي بِاللهِ شَيْئًا ، وَلاَ تَسْرِقِي ، وَلاَ تَزْنِي ، وَلاَ تَقْتُلِي وَلَدَكِ ، وَلاَ تَأْتِي بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ يَدَيْكِ وَرِجْلَيْكِ ، وَلاَ تَنُوحِي ، وَلاَ تَبَرَّجِي تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى.)).

أخرجه أحمد. ومسند الشاميين . وتاريخ

عَمْرو بن شُعَيْب بن مُحَمَّد بن عبد الله بن عَمْرو بن العاص ، صَدُوقٌ ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومئة. (ر ٤). ليس بحجة.

إسماعيل بن عَيَّاش بن سُلَيْم العَنْسِيُّ ، أبو عُتْبَة الحِمْصيُّ ، صَدُوقٌ في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى ، أو اثنتين ، وثمانين ، وله بضع وسبعون سنة. (ي ٤). ليس بحجة.

* * *

عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبي صالح ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا.)).

أخرجه أحمد . ومسلم ، ومسند أبي يعلى ، وسنن البيهقي الكبرى ، وشعب الإيمان ، وصحيح ابن حبان ، والمعجم الأوسط

سُهَيْل بن أبي صالح ذَكْوان ، السَّمَان ، أبو يزيد ، المَدَنيُّ ، صَدُوقٌ تغير حفظه بأخرة ، روى له البُخَارِيّ مقرونًا وتعليقًا ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور. (ع). ليس بحجة.

* * *

عن موسى بن عبيدة ، عَنْ أيوب بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ .، وَكَانَتْ خَادِماً لِلنَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزِّينَةِ فِي غَيْرِ اهْلِهَا ، كَمَثَلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لانُورَ لَهَا.)).

أخرجه الترمذي .

(*) قال أبو عيسى : هذا حديثٌ لانعرفه الا من حديث موسى بن عبيدة ، وموسى بن عبيدة يُضَعَّفُ في الحديث ، من قبل حفظه ، وهو صدوق.

أيوب بن خالد بن صفوان بن أوس بن جابر بن قرط بن قيس الأنصارى النجارى المدنى كان ينزل برقة ، ضعيف

موسى بن عبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث الربذى ، أبو عبد العزيز المدنى (أخو عبد الله بن عبيدة ، و محمد بن عبيدة ضعيف و لا سيما فى عبد الله بن دينار ،

* * *

مسلم بن أبي مريم عن أبي هريرة : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال :نساء كاسيات عاريات متميلات لا يدخلن الجنة و لا يجدن ريحها و ريحها توجد من مسيرة خمس مائة عام

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان٦/٧٨٠١ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو محمد الحسن بن محمد الاسفرايني نا خالي يعني أبا عوانة نا يونس بن عبد الأعلى نا ابن وهب أخبرني مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي هريرة : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : مرفوعا

وأخرجه الموطأ – رواية يحيى الليثي ٢/١٦٢٦ وحدثني عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وشعب الإيمان ٦/٧٨٠٠ و أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسن الطرائفي نا عثمان بن سعيد نا القعنبي فيما قرأ على مالك عن بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال : فذكره موقوفا

عَبد اللهِ بن وَهْب بن مُسْلم ، القُرَشِيُّ ، مولاهم ، أبو مُحَمَّد ، المِصْرِيُّ ، الفقيه ، ثقةٌ ، حافظ ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة. (ع).#.

ثقةٌ ..

كان يتساهل في الأخذ ، فلا يُحتج إلا بما صَرَّح فيه بالسماع.

وقال أبو عوانة : قال أحمد : في حديث ابن وَهْب عن ابن جُرَيْج شيءٌ . قال أبو عوانة : صدق ، لأنه يأتي عنه بأشياء لا يأتي بها غيره.

قال ابن معين : ليس بذاك في ابن جُرَيْج ، كان يُستصغر.

وقال ابن سَعْد : ثقةٌ فيما قال : حدثنا ، وكان يُدلس.

قلنا : تَفَرَّد به عَبْد الله بن وهب ، ولهُ ما يُنكر.

الموقوف أصح لأن ابن وهب خالف من هو أوثق منه

* * *

عن عبد الله بن عياش بن عباس القتباني حدثني أبي سمعت عيسى بن هلال الصدفي

وأبا عبد الرحمن عبد الله الخطمي بن يزيد الحبلي يقولان سمعنا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : سيكون في آخر هذه الأمة رجال يركبون على المياثر حتى يأتوا أبواب مساجدهم نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهم كأسنمة البحت العجاف العنوهن فإنهن ملعونات لو كانت وراءكم أمة من الأمم لخدمهم كما خدمكم نساء الأمم قبلكم

أخرجه صحيح ابن حبان ، والمستدرك ، والمعجم الأوسط ، والمعجم الصغير

عَبد اللهِ بن عَيَّاش بن عَبَّاس القِتْبانيّ ، أبو حَفْص المِصْريُّ ، صَدُوقٌ يغلط ، أخرج له مُسْلم في الشواهد ، من السابعة ، مات سنة سبعين. (م ق). ليس بثقة.

عيسى بن هِلاَل الصَّدَفِيُّ المِصْرِيُّ ، صَدُوقٌ ، من الرابعة. (بخ د ت س). لاَ تقومُ بهِ حجةٌ.

* * *

عبد الله بن عمرو قال إنا لنجد في كتاب الله المنزل صنفين في النار قوم يكونون في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يضربون بها الناس على غير جرم لا يدخلون بطونهم إلا خبيثا ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها

مصنف ابن أبي شيبة ٣٧٧٤٢/٧ حدثنا عبيد الله عن شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو

عُبَيْد الله بن موسى بن باذام العَبْسِيُّ الكُوفيُّ ، أبو مُحَمَّد ، ثقةٌ كان يتشيع ، من التاسعة ، قال أبو حاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نُعَيْم ، واستصغر في سفيان الثَّوْرِيّ ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح. (ع). شِيعيٌّ خبيثٌ ، ليس بثقةٍ.

شَيْبَان بن عَبْد الرَّحْمان ، التَّمِيمِيُّ ، مولاهم ، النَّحْوِي ، أبو معاوية ، البَصْرِيُّ ، نزيل الكوفة ، ثقةٌ ، صاحب كتاب ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين. (ع).#. ـ ينفرد بمناكير ، وله أحاديث عن الأعمش تفرد بها.

سليمان بن مهران الأعمش ثقة مدلس لا بد أن يصرح بالسماع

* * *

محمد بن الحارث قال : قدم رجل يقال له أبو علقمة حليف في بني هاشم وكان فيما حدثنا أنه قال سمعت أبا هريرة يقول إن من أشراط الساعة أن يظهر الشح والفحش ويؤتمن الخائن ويخون الأمين ويظهر ثياب يلبسها نساء كاسيات عاريات ويعلو التحوت الوعول أكذلك يا عبد الله بن مسعود سمعته من حبي قال نعم ورب الكعبة قلنا وما التحوت قال فسول الرجال وأهل البيوت الغامضة يرفعون فوق صالحيهم والوعول أهل البيوت الصالحة

أخرجه المعجم الأوسط
مُحَمَّد بن الحارث بن سُفْيَان بن عبد الأسد المَخْزُومِيُّ المَكِّيُّ ، مَقْبُولٌ ، من السادسة. (بخ).

* * *

١١) النهي عن تعطر المرأة

عن ثابت بن عمارة الحنفي ،عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال :
((كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا استَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا ، يَعْنِي زَانِيَةً .
أخرجه أحمد و"عبد بن حُميد" . و"أبو داود" . و"الترمذي " . و"النسائي " وفي الكبرى . و"ابن خزيمة" ، وصحيح ابن حبان ، والمستدرك ، وسنن البيهقي الكبرى ، وشعب الإيمان مرفوعاً

أخرجه الدارمي (٢٦٤٩) قال : أخبرنا أبو عاصم ، عن ثابت بن عمارة ، عن غنيم بن قيس ، عن أبي موسى ؛ أيما امرأة استعطرت ، ثم خرجت ليجدوا ريحها فهي زانية . وكل عين زان . (موقوفا) . وقال أبو عاصم : يرفعه بعض أصحابنا ، ومصنف ابن أبي شيبة ٢٦٣٣٧/٥ حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنيم بن قيس عن أبي موسى قال موقوفا

ثابت بن عُمَارة الحَنَفيُّ ، أبو مالك البَصْرِيُّ ، صَدُوقٌ فيه لين ، من السادسة ، مات سنة تسع وأربعين ومئة. (د ت س). لا يحتج به.

* * *

عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبَ آمْرَأَةِ عبد الله قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :
((إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ المَسْجِدَ فَلا تَمَسَّ طِيباً.)). (*) وفي رواية : ((إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلا تَمَسَّ طِيباً.)).

١- أخرجه أحمد ٣٦٣/٦ قال : حدثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، و((مسلم)) ٣٣/٢ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن محمد بن عجلان ، و((النَّسائي)) ١٥٤/٨ و١٨٩ قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم . قال : أنبأنا جرير ، عن ابن عجلان، وفي ١٨٩/٨ و١٩٠ قال : أنبأنا عبيد الله بن سعيد . قال : حدثنا يحيى ، عن ابن عجلان، و((ابن خزيمة)) ١٦٨٠ قال : حدثنا محمد بن بشار ويحيى بن حكيم . قالا : حدثنا يحيى بن سعيد . قال : حدثنا ابن عجلان ، وصحيح ابن حبان ٢٢١٥/٥ أخبرنا ابن خزيمة قال : حدثنا يحيى بن حكيم قال : حدثنا يحيى القطان قال : حدثنا ابن عجلان ، وسنن البيهقي الكبرى ٥١٥٦/٣ أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن

السماك ثنا محمد بن غالب ثنا أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن محمد بن عجلان (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان ، والمعجم الكبير ٧١٨/٢٤ – حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان الثوري عن محمد بن عجلان ، وفي ٧١٩ حدثنا معاذ بن المثنى ثنا علي بن المديني ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان، وفي٧٢٠ – حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان ، والمسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٩٨٨/٢ حدثنا أبو عمرو الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان (ح) وحدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا ثنا أحمد بن علي ثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ، ومسند أبي عوانة ١٢٩٨/١ حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان

وأخرجه النسائي ١٥٤/٨ قال : أخبرني هلال بن العلاء بن هلال . قال : حدثنا معلى بن أسد . قال : حدثنا وهيب ، عن محمد بن عجلان ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، فذكره.

(*) قال النسائي: حديث يحيى وجرير أولى بالصواب من حديث وهيب بن خالد.

٢– أخرجه أحمد ٣٦٣/٦ قال : حدثنا يعقوب وسعد . قالا : حدثنا أبي ، عن صالح ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام ، و((النَّسائي)) ١٨٩/٨ و١٩٠ أخبرنا أحمد بن سعيد . قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم . قال : حدثنا أبي ، عن صالح ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام

، وأخرجه ((النَّسائي)) ١٥٥/٨ قال : أخبرنا أبو بكر بن علي . قال : حدثنا منصور بن أبي مزاحم . قال : أنبأنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام ، ، وصحيح ابن حبان ٢٢١٢/٥ أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، ومسند أبي عوانة ١٢٩٨/١ حدثنا عباس الدوري وأبو داود الحراني وأبو الأزهر قالوا ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح عن محمد بن عمرو بن هشام

(*) قال أبي عوانة : قال عباس وأبو داود صالح عن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن هشام

وأخرجه النسائي ١٥٥/٨ قال : أخبرنا عمرو بن علي . قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن عبد الله القرشي ، عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، فذكره . ليس فيه: ((صالح بن كيسان)).

٣- أخرجه ((مسلم)) ٣٣/٢ قال : حدثنا هارون بن سعيد الأيلي . قال : حدثنا ابن وهب . قال : أخبرني مخرمة ، والمسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٩٨٧/٢ حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا هارون بن سعيد الإيلي ثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير

٤- أخرجه ((النَّسائي)) ١٨٩/٨ و١٩٠ حدثنا قتيبة . قال : حدثنا الليث ، عن ابن أبي جعفر

وأخرجه النسائي ١٥٥/٨ قال : أخبرني أحمد بن سعيد بن يعقوب الحمصي . قال : حدثنا عثمان بن سعيد . قال : حدثنا الليث ، عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، فذكره . ليس فيه: ((ابن أبي جعفر)).

أربعتهم (محمد بن عجلان ، ومحمد بن عبد الله ، ومخرمة بن بكير ، وعبيد الله بن أبي جعفر) عن بكير بن عبد الله بن الأشج.

٥- وأخرجه النسائي ١٥٥/٨ قال : أخبرني يوسف بن سعيد . قال : بلغني عن حجاج ، عن ابن جريج . قال : أخبرني زياد بن سعد ، عن ابن شهاب.

كلاهما (بكير بن عبد اللهِ ، وابن شهاب) عن بسر بن سعيد ، فذكره.

(*) قال النسائي: وهذا الحديث غير محفوظ من حديث الزهري.

٦- وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧١٧/٢٤ - حدثنا عبيد بن محمد الكشوري الصنعاني ثنا ميمون بن الحكم الشيرازي ثنا محمد بن شرحبيل بن جعشم ثنا ابن جريج عن بكير بن عبد الله الأشج

٧- وأخرجه الطبراني المعجم الكبير ٧٢١/٢٤ - حدثنا جعفر بن سليمان النوفلي ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري ثنا إبراهيم بن سعد عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن بكير بن عبد الله بن الأشج

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث :

٢١١ أنا أبو محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا سنيد بن داود قال حدثنا حجاج ، عن ابن جُرَيج عن زياد بن سعد ، عن ابن شهاب الزهري عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية أن رسول الله ﷺ قال اذا شهدت احداكن العشاء فلا تمس طيبا قال أبي لم يرو هذا الحديث ، عن ابن شهاب سوى زياد بن سعد ولا روى عن زياد بن سعد غير ابن جريج ولا ، عن ابن جُرَيج الا الحجاج ولا عن حجاج الا سنيد غير أن أبا زُرعة حدثني بعورته أخبرني أنه ذكر هذا الحديث ليحيى ابن معين فقال رأيت هذا الحديث عن سنيد هكذا فأملى علينا أبو زُرعة وقال أخبرت بهذا

الحديث يحيى محمد وقرأ علينا أبو زُرعة هذا الحديث وهم في هذا الحديث أدخل أبا أدريس الخولاني بين بسر ابن عبد الله وبين بن معين فقال كتبته من كتاب حجاج ، عن ابن جُرَيج عن زياد بن سعد عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية ، عن النَّبيِّ ﷺ ليس فيه الزهري

٣٤٧ سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه سفيان بن عيينة ، عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد ، عن أبي هُرَيرة ، عن النَّبيِّ ﷺ أَنه قال لزينب امرأة عبد الله اذا خرجت إلى صلاة المغرب فلا تطيبين قال أبي هذا خطأ ، إنما هو : بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود ، عن النَّبيِّ ﷺ

مُحَمَّد بن عَجْلان ، أبو عبد الله المَدَنِيُّ ، صَدُوقٌ ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين. (خت م ٤)#.

ثقةٌ ..

يراجع بدقة ما يتفرد به أو يخالف.

لم يسمع من :

صالح مولى التوأمة . النُّعْمَان ابن أبي عَيَّاش.

يضطرب في حديثه نافع.

ضعفنا حديثًا خالف فيه مُحَمَّد بن عجلان غيره من الثقات ، فيراعى هذا في كل حديث والحكم النهائي عليه يحتج به ما لم يخالف ، وذلك لسوء حفظه واضطرابه في روايته راجع الميزان وغيره لمناكيره.

قلنا : إسناده ضعيفٌ ؛ مُحَمَّد بن عَجلان سَيِّءُ الحِفظ ، لا يُحْتَجُّ بما تَفَرَّدَ به.

مُحَمَّد بن عبد الله بن عَمْرو بن العاص السَّهْمِيُّ الطَّائِفِيُّ ، مَقْبُولٌ ، من الثالثة. (د ت س).

مجهول.

مَخْرَمة بن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج ، أبو المِسْوَر المَدَنِيُّ ، صَدُوقٌ ، وروايته عن أبيه وجادة من كتابه ، قاله أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلاً ، من السابعة ، مات سنة تسع وخمسين. (بخ م د س).

لم يسمع من أبيه.

إذا انفرد بحديث قيل : إسناده مختلف فيه للخلاف في مَخْرَمة ، ويصلح لمتابعة من هو مثله.

اللَّيْث بن سَعْد بن عبد الرَّحْمَان ، الفَهْمِيُّ ، أبو الحارث ، المِصْرِيُّ ، ثقةٌ ثَبْتٌ ، فقيه إمام مشهور ، من السابعة ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين. (ع).#.

ثقةٌ ..

ـ من ناحية الزُّهْرِيّ فهو أقل من مالك ومَعْمَر وابن عُيَيْنَة ، وهذا لا يضر إلاَّ عند المخالفة.

. حديثه عن بُكَيْر بن الأشج وعُبَيْد الله بن أبي جعفر مناولة ، وهذا لا يضر.

لم يسمع من :

عبد الله بن عُمَر العُمَرِيُّ . عُبَيْد الله بن أبي جعفر . مشرح بن هاعان . الأعرج . ابن أبي ذِئْب.

قال الحافظ فى "تهذيب التهذيب" ٤٦٤/٨ :

و قال أبو الوليد الطيالسى : حديثه عن بكير بن عبد الله بن الأشج مناولة ، و كذا عن عبيد الله بن أبى جعفر ، و نقل عبد الله بن أحمد ، عن أبيه أنه أنكر قول أبى الوليد ، و قال : قد سمع من بكير نحو ثلاثين ، و قال يحيى بن معين : كان يساهل فى السماع و الشيوخ ، و قال الأزدى : صدوق ، إلا أنه كان يساهل .

محمد بن شرحبيل بن جعشم

التاريخ الكبير ٣٢٥/١ محمد بن شرحبيل بن جعشم اليماني سمع بن جريج حديثه معروف ، والثقات لابن حبان ١٥١٣٨/٩ محمد بن شرحبيل بن جعشم اليماني يروى عن بن جريج روى عنه رجاء بن مرجى المروزي وأهل اليمن مستقيم الحديث

، والجرح والتعديل ١٥٤٢/٧ محمد بن شرحبيل بن جعشم الأنباري روى عن بن جريج روى عنه رجاء بن مرجى الحافظ المروزي رفيق أبى وأبى مسعود احمد بن الفرات سمعت أبى يقول ذلك

عبيد بن محمد بن إبراهيم الصنعاني

لسان الميزان ١٠٧٢/٥ محمد بن عمر بن أبي مسلم الصنعاني عن محمد بن مصعب الصنعاني وعنه عبيد بن محمد بن إبراهيم الصنعاني الثلاثة مجهولون قاله بن القطان

والحديث فيه اضطراب لكثرة الاختلاف بين رواته أعله الدارقطني كما يأتي في الحديث التالي

* * *

عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

((أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلاَ تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ.)).

أخرجه أحمد ٣٠٤/٢(٨٠٢٢) قال : حدَّثنا أبو عامر. و((مسلم)) ٩٢٩ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، وإسحاق بن إبراهيم. و((أبو داود)) ٤١٧٥ قال : حدَّثنا النفيلي ، وسعيد بن

منصور. و((النَّسائي)) ٨/١٥٤ و١٩٠ ، وفي ((الكبرى)) ٩٣٦٣ قال : أخبرنا محمد بن هشام بن عيسى البغدادي. ، وسنن البيهقي الكبرى ٣/٥١٥٧ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة (ح) وحدثنا القاضي أبو العلاء وأبو جعفر العزائمي قالا أنبأ أبو سهل الإسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ ، والمسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٢/٩٨٩ حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين ثنا جدي أبو حصين الوادعي ثنا إبراهيم ابن المنذر ثنا (ح) وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا بهلول بن إسحاق ثنا سعيد بن منصور ثنا (ح) وحدثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، ومسند أبي عوانة ١/١٣٠٠ حدثنا مهدي بن الحارث قال أنبا يحيى بن يحيى قال أنبا ، ومسند أبي عوانة٢ حدثنا مهدي بن الحارث قال أبنا يحيى بن يحيى قال ابنا

ستتهم (أبو عامر ، ويحيى ، وإسحاق ، والنفيلي ، وسعيد بن منصور ، ومحمد بن هشام ، و محمد بن إسحاق ، و إبراهيم) عن عبد الله بن محمد بن عَبْد الله بن أبي فَرْوة ، أبو علقمة الفَرْوي ، عن يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، فذكره.

(*) قال أبو عبد الرحمان النسائي : لا أعلم أحدًا تابع يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، على قوله عن أبي هريرة. وقد خالفه يعقوب بن عبد الله بن الأشج رواه عن زينب الثقفية.

قال الدارقطني في العلل :

[١٦٥٣] وَسُئِلَ عن حديث بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة فقال اختلف فيه على بسر بن سعيد فرواه يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة واختلف عن محمد بن عجلان فرواه بن عيينة ، عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة قال ذلك سفيان بن وكيع وهارون بن إسحاق وعلي بن عمرو الأنصاري .

وخالفهم الحميدي ، وأبو نعيم الفضل بن دكين ، وعبد الجبار ، وأبو عبيد الله المخزومي ، ويونس بن عبد الأعلى ويعيش بن الجهم وعلي بن شعيب فرووه ، عن ابن عيينة ، عن ابن عجلان عن يعقوب بن الأشج عن بسر بن سعيد مرسلا واختلف عن يحيى القطان فرواه أبو بكر بن أبي شيبة عن يحيى القطان ، عن ابن عجلان عن يعقوب بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله وقال غيره عن يحيى القطان ، عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج ولم يقل يعقوب .

وكذلك رواه روح بن القاسم والثوري ووهيب بن خالد والداروردي وجرير بن عبد الحميد ، وعبيد الله بن أبي جعفر ، وابن لهيعة وكذلك قال مخرمة بن بكير ، عن أبيه .

وكذلك رواه محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام عن بكير وقد اختلف عنه فرواه إبراهيم بن سعد واختلف عن إبراهيم فرواه إبراهيم بن حمزة الزبيري ومنصور بن أبي مزاحم ، وأبو مروان العثماني وصلت بن مسعود ، وأبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام بهذا الإسناد .

وخالفهم يعقوب بن إبراهيم بن سعد فرواه عن إبراهيم عن صالح بن كيسان عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام بهذا الإسناد وزاد فيه صالح بن كيسان وحدث به حامد بن محمد بن شعب البلخي عن منصور بن أبي مزاحم عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام وذلك وهم منه لأن الفريابي وغيره رووه عن منصور عن إبراهيم بن سعد على الصواب عن محمد بن عبد الله .

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن بسر بن سعيد فقال ، عن زيد بن خالد ولم يذكر في الإسناد بكيرا لأنه أسنده عن زينب .

وتابعه عمر بن محمد بن صهبان عن محمد بن عبد الله عن بسر عن زينب .

وكذلك رواه ، عن الزهري والحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذئاب عن بسر عن زينب .

ورواه أسامة بن زيد عن بكير عن بسر مرسلا .

ورواه مالك رحمه الله في الموطأ أنه بلغه عن بسر مرسلا أيضا والقول قول من أسنده عن زينب

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن هارون الحضرمي قالا ، حدثنا محمد بن هشام أبو عبد الله المروذي ، قال : حدثنا أبو علقمة الفروي ، قال : حدثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ أيما امرأة أصابت بخورا أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة قال بن صاعد إذا أصابت إحداكن بخورا

حدثنا محمد القاسم بن زكريا ، قال : حدثنا سفيان بن وكيع ، قال : حدثنا بن عيينة ح وحدثنا الحسين بن إسماعيل ، قال : حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، قال : حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لزينب امرأة عبد الله إذا خرجت إلى المسجد لصلاة المغرب فلا تطيبي وقال بن وكيع ، عن ابن عبد الله بن الأشج

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى وحدثنا بن أبي الثلج ، قال : حدثنا يعيش بن الجهم قالا ، حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان عن يعقوب بن الأشج عن بسر

بن سعيد أن رسول الله ﷺ أمر زينب امرأة عبد الله إذا شهدت إحداكن العشاء الآخرة فلا تمس طيبا ومن حديث أبي هريرة

أنا أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الحافظ ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز ، قال : حدثنا عمر بن شبة ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا بن عجلان قال حدثني بكير بن عبد الله بين الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله ، عن النبيِّ ﷺ قال إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا

، حدثنا علي محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن مبشر ، قال : حدثنا أحمد بن سنان ح وحدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز ، قال : حدثنا رزق الله بن موسى ح وحدثنا أبو بكر النيسابوري ، قال : ، حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ويزيد بن سنان ح وحدثنا أبو عبد الله المحاملي ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم قالوا ، حدثنا ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا بن عجلان وقال بن سنان ، عن ابن عجلان حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج بن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت قال رسول الله ﷺ وقال يعقوب الدورقي سمعت رسول الله ﷺ وقال بن سنان عن رسول الله ﷺ قال إذا شهدت إحداكن العشاء المسجد فلا تمس طيبا ولم يقل بن مبشر والمحاملي المسجد

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، قال : ، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ، قال : ، حدثنا عبد الله بن الوليد ح وحدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا أحمد بن منصور ، قال : حدثنا يزيد بن أبي حكيم قالا ، حدثنا سفيان حدثني محمد بن عجلان ، أخبرني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية قالت قال رسول الله ﷺ إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه ، قال : حدثنا يوسف بن موسى القطان ، قال : حدثنا جرير عن محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت قال لنا رسول الله ﷺ إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا

.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ، قال : حدثنا عباس بن محمد ، قال : حدثنا الحسن بن موسى ، أنبأنا بن لهيعة ، قال : حدثنا بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة بن

مسعود الثقفية أنها قالت قال لنا رسول الله ﷺ أيتكن جاءت المسجد فلا تقربن طيبا

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، قال : حدثنا روح بن الفرج المصري ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال حدثني ميمون بن عبد الله بن مسلم بن الأشج عن بسر بن سعيد ، عن عمر أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن عبد الله القرشي عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله أن رسول الله ﷺ أمرها أن لا تمس الطيب إذا خرجت إلى العشاء الآخرة

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ، قال : حدثنا محمد بن شوكر بن رافع

وحدثنا أبو بكر النيسابوري ، قال : حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي قالا ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، قال : ، حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد قال أخبرتني زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال لها إذا خرجت إلى العشاء الآخرة فلا تمسي طيبا وقال بن شوكر قالت قال لي رسول الله ﷺ

حدثنا القاسم بن إسماعيل ، أنبأنا الهيثم بن خالد ، قال : حدثنا حجاج قال قال بن جريج ، أخبرني زياد بن سعد ، عن الزهري عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية قالت قال لنا رسول الله ﷺ إذا خرجتن إلى المسجد فلا تطيبن

* * *

عن محمد بن عَمرو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

((لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ ، وَلاَ يَخْرُجْنَّ إِلاَّ وَهُنَّ تَفِلاَتٍ.)).

أخرجه الحميدي . وأحمد . والدارِمي . وأبو داود . وابن خزيمة

(*) قال سعيد بن عامر : التَّفِلَةُ : التي لا طيبَ لها.

مُحَمَّد بن عَمْرو بن عَلْقَمَة بن وَقَّاص اللَّيْثِيُّ ، أبو عبد الله ، وقيل : أبو الحَسَن المَدَنِيُّ ،

صَدُوقٌ له أوهام ، من السادسة ، مات سنة خمس وأربعين ، على الصحيح. (ع). ليس بالقوي.

* * *

عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّتْ بِأَبِي هُرَيْرَةَ امْرَأَةٌ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ ، فَقَالَ لَهَا : إِلَى أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ ؟ قَالَتْ : إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : تَطَيَّبْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَارْجِعِي فَاغْتَسِلِي ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

((لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنِ امْرَأَةٍ صَلاَةً خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ ، حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ.)).

أخرجه ابن خزيمة ، ومسند أبي يعلى ، وسنن البيهقي الكبرى

موسى بن يَسَار الأَرْدُنِّيّ ، مَقْبُولٌ ، من السادسة. (بخ ت). لاَ تقومُ بهِ حجةٌ. لم يدرك أبا هريرة.

* * *

الموطأ – رواية يحيى الليثي [جزء ١ – صفحة ١٩٨]

٤٦٦ – وحدثني عن مالك أنه بلغه عن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمسن طيبا

بلاغ (أي ليس فيه سند بين مالك وبسر بن سعيد)

* * *

عن صفوان بن سليم ، عَنْ رَجُلٍ ثِقَةٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

((إِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَلْتَغْتَسِلْ مِنَ الطِّيبِ ، كَمَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ.)). مُخْتَصَرٌ.

أخرجه النسائي ، وفي ((الكبرى))

فيه رجل مبهم

* * *

عَنْ عُبَيْدٍ ، مَوْلَى أَبِي رَهْمٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَرَأَى امْرَأَةً تَنْضَخُ طِيبًا لِذَيْلِهَا إِعْصَارٌ ، قَالَ : يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ ، مِنَ الْمَسْجِدِ جِئْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : وَلَهُ تَطَيَّبْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَارْجِعِي ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ :

((لاَ يَقْبَلُ اللهُ لاِمْرَأَةٍ صَلاَةً تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ ، أَوْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ ، حَتَّى تَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ.)).

أخرجه الحميدي . وأحمد . وعبد بن حُميد . وأبو داود . وابن ماجة ، ومصنف عبد الرزاق ، ومسند أبي يعلى ، وسنن البيهقي الكبرى

(*) في رواية الحميدي : ((مولى لأبي رهم)) ولم يسمه ، وفي رواية سفيان بن عيينة ، عند أحمد : ((مولى ابن أبي رهم)) ، وفي رواية عبد الكريم : ((مولى أبي رهم)).

عُبَيْد بن أبي عُبَيْد ، واسم أبي عُبَيْد كثير ، مولى أبي رُهْم ، مَقْبُولٌ ، من الثالثة. (د ق). لاَ تقومُ بهِ حجةٌ.

—

قال الدارقطني في العلل

[١٦٥٤] وَسُئِلَ عن حديث روي ، عن عبيد بن أبي عبيد مولى لأبي رهم ، عن أبي هريرة ، عن النبيِّ ﷺ لا تقبل صلاة امرأة تطيبت للمسجد حتى تغتسل من الجنابة .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم واختُلِف عنه ؛

فرواه حماد بن سلمة عن ليث ، عن عبيد ، عن أبي هريرة .

وخالفه عبد الله بن إدريس ، وأبو حفص الأبار فروياه عن ليث بن أبي سليم عن علوان مولى لأبي رهم ، عن أبي هريرة .

وخالفهما زائدة فرواه عن ليث عن عبد الكريم عن مولى لأبي رهم ، عن أبي هريرة .

ورواه عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد بن أبي عبيد مولى أبي رهم ، عن أبي أبي هريرة وهو المحفوظ

* * *

مسند الطيالسي ٢١٦٠ حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَتَبَّعُ الطِّيبَ فِي رِبَاعِ النِّسَاءِ

بكر بن الحكم التميمى اليربوعى ، أبو بشر المزلق ، صاحب البصرى (جار حماد بن زيد فى السوق رتبته عند ابن حجر : صدوق فيه لين ، رتبته عند الذهبي : لين ، و قال أبو زرعة : شيخ ، ليس بالقوى

* * *

١٢) هل تغطي المرأة غير أمهات المؤمنين وجهها؟

عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ:

((كُنَّا نُغَطِّي وُجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ . وَكُنَّا نَمْتَشِطُ قَبْلَ ذَلِكَ.)).

أخرجه ابن خُزيمة (٢٦٩٠) قال : حدثنا محمد بن العلاء بن كُريب . قال : حدثنا زكريا بن عَدي ، عن إبراهيم بن حُميد . قال : حدثنا هشام بن عُروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، فذكرته.

، والمستدرك ١٦٦٨/١ حدثنا علي بن حمشاد العدل ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا

زكريا بن عدي ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن
زاد "ذلك في الإحرام"

، واخرجه الخطابي في غريب الحديث ٦٦/٢ حديث أسماء بنت أبي بكر رحمها الله وقال أبو سليمان في حديث أسماء أن فاطمة بنت المنذر قالت كنا معها نمتشط قبل الإحرام وندهن بالمكتومة حدثنيه إبراهيم بن فراس أخبرنا أحمد بن محمد بن سالم أخبرنا إسحاق بن راهويه أخبرنا عبدة أخبرنا هشام عن فاطمة . موقوفاً من قول فاطمة وليس من قول أسماء .

والحديث مضطرب لأنه لا يمكن ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى

* * *

١٣) باب ذكر النقاب

عن فَرَج بن فَضالَة ، عَنْ عَبْدِ الْخَبِيرِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ:

((جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، يُقَالُ لَهَا : أُمُّ خَلاَّدٍ ، وَهِيَ مُتَنَقِّبَةٌ ، تَسْأَلُ عَنِ ابْنِهَا وَهُوَ مَقْتُولٌ ، فَقَالَ لَهَا بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ : جِئْتِ تَسْأَلِينَ عَنِ ابْنِكِ وَأَنْتِ مُتَنَقِّبَةٌ ؟ فَقَالَتْ : إِنْ أُرْزَأ ابْنِي فَلَنْ أُرْزَأَ حَيَائِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ابْنُكِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ ، قَالَتْ : وَلِمَ ذَاكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : لأَنَّهُ قَتَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ.)).

أخرجه أبو داود ، ومسند أبي يعلى ، وسنن البيهقي الكبرى

١٦. عَبْد الخبير بن قَيْس بن ثابت بن قَيْس بن شَمَّاس ، الأَنْصَارِيُّ ، ووقع عند أبي داود منسوبًا لجده ، مجهول الحال ، من السادسة. (د).
١٧. قَيْس بن ثابت بن قَيْس بن شَمَّاس الأَنْصَارِيُّ ، مَقْبُولٌ ، من الثانية. (د). مجهول.
١٨. فَرَج بن فَضَالة بن النُّعْمَان التَّنُوخِيُّ الشَّامِيُّ ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين. (د ت ق).
١٩.

* * *

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رضى الله عنهما – ؛

((أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلاَ الْعَمَائِمَ وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ وَلاَ الْبَرَانِسَ وَلاَ الْخِفَافَ إِلاَّ أَحَدٌ لاَ يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلاَ تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئاً مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلاَ الْوَرْسُ.)).

أخرجه مالك ((الموطأ)) ٩٠٦ ، والحميدي (٦٢٧) قال : حدَّثنا سُفْيان. قال : حدَّثنا إسماعيل بن أمية ، وأيوب السختياني ، وأيوب بن موسى ، وعبيد الله بن عمر. و((أحمد))

٣/٢(٤٤٥٤ و٤٤٥٦) قال : حدَّثنا هشيم ، أخبرنا ابن عون. وفي ٤/٢(٤٤٨٢) قال : حدَّثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب. وفي ٢٩/٢(٤٨٣٥) قال : حدَّثنا مُعَاذ ، حدثنا ابن عون. وفي ٤١/٢(٥٠٠٣) قال : حدَّثنا أبو معاوية ، حدثنا عبيد الله. وفي ٥٤/٢(٥١٦٦) قال : حدَّثنا يحيى ، عن عبيد الله. وفي ٥٩/٢(٥٢٤٣) قال : حدَّثنا وكيع ، حدثنا ابن أبي ذئب. وفي ٦٣/٢ (٥٣٠٨) قال : حدَّثنا عبد الرحمان ، عن مالك. وفي ٦٥/٢(٥٣٢٥) قال : حدَّثنا عبد الوهاب ، عن أيوب. وفي ٧٧/٢(٥٤٧٢) قال : حدَّثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى ، يعني ابن سعيد ، عن عمر بن نافع. و((الدارمي)) ١٧٩٨ قال : أخبرنا خالد بن مخلد ، حدثنا مالك. و((البخاري)) ٤٥/١(١٣٤) قال : حدَّثنا آدم. قال : حدَّثنا ابن أبي ذئب. وفي ١٠٢/١(٣٦٦) قال : حدَّثنا عاصم بن علي. قال : حدَّثنا ابن أبي ذئب. وفي ١٦٨/٢ (١٥٤٢) قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك. وفي ١٨٤/٧ (٥٧٩٤) قال : حدَّثنا قتيبة ، حدثنا حماد ، عن أيوب. وفي ١٨٧/٧ (٥٨٠٣) قال : حدَّثنا إسماعيل. قال : حدَّثني مالك. وفي (٥٨٠٥) قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا جويرية. و((مُسْلِم)) ٢/٤ (٢٧٦١) قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى. قال : قرأت على مالك. و((أبو داود)) ١٨٢٤ قال : حدَّثنا عبد الله بن مُسْلِمة ، عن مالك. و((ابن ماجة)) ٢٩٢٩ و٢٩٣٢ قال : حدَّثنا أبو مصعب ، حدثنا مالك بن أنس. و((النسائي)) ١٣١/٥ و١٣٣ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٣٥ و٣٦٤٠ قال : أخبرنا قتيبة ، عن مالك. وفي ١٣٢/٥، وفي ((الكبرى)) ٣٦٣٦ قال : أخبرنا عمرو بن علي. قال : حدَّثنا يحيى. قال : حدَّثنا عبيد الله. وفي ١٣٤/٥، ٣٦٤١ قال : أخبرني مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم ، وعمرو بن علي. قالا : حدثنا يزيد ، وهو ابن هارون. قال : حدَّثنا يحيى ، وهو ابن سعيد الأنصاري ، عن عمر بن نافع. وفي ١٣٤/٥ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٤٢ قال : أخبرنا أبو الأشعث. قال : حدَّثنا يزيد بن زريع. قال : حدَّثنا أيوب. وفي ١٣٤/٥ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٤٣ قال : أخبرنا أبو الأشعث ، أحمد بن المقدام. قال : حدَّثنا يزيد بن زريع. قال : حدَّثنا ابن عون. وفي ١٣٥/٥ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٤٤ قال : حدَّثنا هناد بن السري ، عن ابن أبي زائدة. قال : أنبأنا عبيد الله بن عمر. وفي ١٣٥/٥ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٤٦ قال : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم. قال : حدَّثنا هشيم. قال : أنبأنا ابن عون. و((ابن خُزَيْمَة)) ٢٥٩٧ قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن عبد الأعلى الصنعاني ، حدثنا بشر ، يعني ابن المفضل ، حدثنا عبيد الله. وفي (٢٥٩٨) قال : حدَّثنا عبد الله بن سعيد الأشج ، حدثنا حفص بن غياث ، عن عبيد الله. وفي (٢٦٨٢) قال : حدَّثنا أحمد بن المقدام العجلي ، حدَّثنا حماد. وفي (٢٦٨٣) قال : حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا هشيم ، أخبرنا ابن عون (ح) وحدثنا مُحَمَّد بن هشام ، حدثنا هشيم ، عن ابن عون. وفي (٢٦٨٤) قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن عبد الأعلى الصنعاني ، حدثنا بشر بن المفضل ، حدثنا عبيد الله (ح) وحدثناه أبو هشام زياد بن أيوب ، وأحمد بن منيع. قالا : حدثنا

إسماعيل ، أخبرنا أيوب (ح) وحدثناه مُحَمَّد بن معمر ، حدثنا مُحَمَّد بن بكر ، أخبرنا ابن جريج.

جميعهم (مالك بن أنس ، وإسماعيل بن أمية ، وأيوب السختياني ، وأيوب بن موسى ، وعبيد الله بن عمر ، وابن عون ، وابن أبي ذئب ، وعمر بن نافع ، وجويرية بن أسماء ، وإبراهيم بن سعيد المديني ، وموسى بن عقبة ، وابن جريج) عن نافع ، فذكره.

(*) قال النسائي في ((الكبرى)) عقب ٣٦٤١ : عمر بن نافع ، وأبو بكر بن نافع ، وعبد الله بن نافع ، إخوة ثلاثة ، وعبد الله بن نافع ، ليس بثقة ، ونافع مولى عبد الله بن عمر ثقة حافظ.

وأخرجه أحمد ١١٩/٢(٦٠٠٣) قال : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا ليث. و((البُخاري)) ١٩/٣(١٨٣٨) قال : حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا الليث. و((أبو داود)) ١٨٢٥ قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث. و((التِّرمِذي)) ٨٣٣ قال : حدثنا قُتيبة ، حدثنا الليث. و((النسائي)) ١٣٣/٥ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٣٩ و٥٨٤٨ قال : أخبرنا قُتيبة. قال : حدَّثنا الليث. وفي ١٣٥/٥ ، وفي ((الكبرى)) ٣٦٤٧ قال : أخبرنا سويد بن نصر. قال : أنبأنا عبد الله بن المبارك ، عن موسى بن عقبة. و((ابن خُزَيْمَة)) ٢٥٩٩ قال : حدَّثنا علي بن خشرم ، أخبرنا عيسى ، يعني ابن يونس ، عن ابن جريج ، أخبرني موسى بن عقبة.

كلاهما (الليث بن سعد ، وموسى بن عقبة) عن نافعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما ، قَالَ :

((قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِى الإِحْرَامِ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ لاَ تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ وَلاَ الْعَمَائِمَ ، وَلاَ الْبَرَانِسَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلاَنِ ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئاً مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ ، وَلاَ الْوَرْسُ ، وَلاَ تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلاَ تَلْبَسِ الْقُفَّازَيْنِ.)).

(*) قال البخاري عقب روايته : تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِى النِّقَابِ وَالْقُفَّازَيْنِ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَلاَ وَرْسٌ وَكَانَ يَقُولُ لاَ تَتَنَقَّبِ الْمُحْرِمَةُ ، وَلاَ تَلْبَسِ الْقُفَّازَيْنِ.

وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ لاَ تَتَنَقَّبِ الْمُحْرِمَةُ. وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِى سُلَيْمٍ.

(*) قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَلَى مَا قَالَ اللَّيْثُ وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْقُوفاً عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكٌ وَأَيُّوبُ مَوْقُوفاً وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَدِينِىُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ الْمُحْرِمَةُ لاَ تَنْتَقِبُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَدِينِىُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَيْسَ لَهُ كَبِيرُ حَدِيثٍ.

وأخرجه أبو داود (١٨٢٦) قال : حدَّثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا إبراهيم بن سعيد المديني.

و((ابن خُزَيْمَة)) ٢٦٠٠ قال : حدَّثنا أبو داود سليمان بن توبة ، حدثنا أبو بدر (ح) وحدثنا علي بن الحسين الدرهمي ، حدثنا شجاع ، وهو ابن الوليد ، أبو بدر. قال أبو داود. قال : حدَّثنا. وقال الدرهمي : عن موسى بن عقبة.

كلاهما (إبراهيم ، وموسى) عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ ، أن رسول الله ﷺ قال : ((لاَ تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ ، وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ.)).

وأخرجه أحمد ٢٢/٢(٤٧٤٠) قال : حدَّثنا يعلى بن عبيد. وفي ٣٢/٢(٤٨٦٨) قال : حدَّثنا يزيد. و((أبو داود)) ١٨٢٧ سح أحمد بن حنبل ، حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، والمستدرك ١٧٨٨/١ أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب حدثني أبي عن ابن إسحاق ، ومصنف ابن أبي شيبة ١٤٢٣٦/٣ حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد ، و١٤٣٣٦ حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد ، وسنن البيهقي الكبرى ٨٨٢٧/٥ فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب يعني بن إبراهيم بن سعد ، وفي ٨٨٥٧ - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا يعقوب ثنا أبي

ثلاثتهم (يعلى بن عبيد ، ويزيد بن هارون ، وإبراهيم بن سعد والد يعقوب) عن مُحَمَّد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر قال سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول على هذا المنبر وهو ينهى الناس إذا أحرموا عما يكره لهم :

((لا تلبسوا العمائم ولا القمص ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفين إلا أن يضطر مضطر إليهما فيقطعهما أسفل من الكعبين ولا ثوبا مسه الورس ولا الزعفران قال وسَمِعْتُه ينهى النساء عن القفاز والنقاب وما مس الورس والزعفران من الثياب.)).

(*) وفي رواية : ((عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقُفَّازَيْنِ وَالنِّقَابِ وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ وَلْتَلْبَسْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنْ أَلْوَانِ الثِّيَابِ مُعَصْفَراً أَوْ خَزًّا أَوْ حُلِيًّا أَوْ سَرَاوِيلَ أَوْ قَمِيصًا أَوْ خُفًّا.)).

(*) وفي رواية : ((سَمِعْتُ النبي ، ﷺ ينهى عنه ، يعني النقاب.)).

(*) قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّد بْنُ سَلَمَةَ إِلَى قَوْلِهِ وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ. وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ.

وأخرجه مالك ((الموطأ)) ٩١٨ قال : حدثنا نافع ؛ أن عبد الله بن عمر كان يقول : لا تنتقب المرأة المحرمة ، ولا تلبس القفازين. ((موقوف)). ، ومصنف ابن أبي شيبة ١٤٣٣٣/٣ حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الله عن نافع عن بن عمر أنه كان يكره للمحرمة النقاب والقفازين

قال ابن حجر في تلخيص الحبير:

١٠٨٤ - (٤) - حديث : { لا تنتقب المرأة المحرمة ، ولا تلبس القفازين } . البخاري من حديث نافع ، عن ابن عمر ، ونقل البيهقي ، عن الحاكم ، عن أبي علي الحافظ : { ألا تنقبت المرأة } من قول ابن عمر أدرج في الخبر ، وقال صاحب الإلمام : هذا يحتاج إلى دليل ، وقد حكى ابن المنذر أيضا الخلاف هل هو من قول ابن عمر أو من حديثه ، وقد رواه مالك في الموطأ عن نافع ، عن ابن عمر موقوفا ، وله طرق في البخاري موصولة ومعلقة . ١٠٨٥ - (٥) - حديث : { أنه صلى الله عليه وسلم نهى النساء في إحرامهن عن النقاب ، وليلبسن بعد ذلك ما أحببن من ألوان الثياب : معصفرا أو خزا أو حليا أو سراويل أو قميصا أو خفا } . أبو داود والحاكم ، والبيهقي من حديث ابن عمر ، واللفظ لأبي داود ، وزاد فيه بعد قوله عن النقاب : { وما مس الزعفران والورس من الثياب ، وليلبس بعد ذلك } ورواه أحمد إلى قوله : { من الثياب } . قوله : وإن تأتى اتخاذ إزار من السراويل يلبس على هيئته ، هل تلزمه الفدية ؟ وجهان ، أحدهما : لا ، لإطلاق الخبر - يعني بذلك ما اتفقا عليه - من حديث ابن عباس : { ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل } ، وفي رواية لهما : { أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب ذلك بعرفات } . ورواه مسلم من حديث جابر . قوله : ولو احتاجت المرأة إلى ستر الوجه لضرورة فإنه يجوز ، ولكن تجب الفدية ، فيه نظر ؛ لما رواه أبو داود ، وابن ماجه من طريق مجاهد ، وعن عائشة قالت : { كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات ، فإذا حاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه } وأخرجه ابن خزيمة وقال : في القلب من يزيد بن أبي زياد ، ولكن ورد من وجه آخر ، ثم أخرج من طريق فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر وهي جدتها نحوه ، وصححه الحاكم ، قال المنذري : قد اختار جماعة العمل بظاهر هذا الحديث ، وذكر الخطابي أن الشافعي علق القول فيه على صحة الحديث ، وروى ابن أبي خيثمة ، من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن أمه قالت : كنا ندخل على أم المؤمنين يوم التروية ، فقلت لها : يا أم المؤمنين ، هنا امرأة تأبى أن تغطي وجهها وهي محرمة ، فرفعت عائشة خمارها من صدرها فغطت به وجهها . قوله : روي { أنه صلى الله عليه وسلم قال : إحرام المرأة في وجهها } . الدارقطني ، والطبراني ، والعقيلي ، وابن عدي ، والبيهقي من حديث ابن عمر بلفظ : { ليس على المرأة حرم إلا في وجهها } . وفي إسناده أيوب بن محمد أبو الجمل وهو ضعيف ، قال ابن عدي : تفرد برفعه ، وقال العقيلي : لا يتابع على رفعه ، إنما يروى موقوفا ، وقال الدارقطني في العلل : الصواب وقفه ، وقال البيهقي : قد روي من وجه آخر مجهول ، والصحيح وقفه ، وأسنده في المعرفة عن ابن عمر قال : { إحرام المرأة في وجهها ، وإحرام الرجل في رأسه } .

* * *

١٤) آية الجلباب

عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ أم سَلَمَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلأبيبِهِنَّ ﴾ خَرَجَ نِسَاءُ الانْصَارِ كَانَّ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ الغِرْبَانُ مِنَ الاكْسِيَةِ.

أخرجه أبو داود ، وتفسير الصنعاني ، وتفسير ابن أبي حاتم

عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم القاريِّ المَكِيُّ ، أبو عثمان ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين (خت م ٤). ضعيف.

* * *

قال الألباني جلباب المرأة المسلمة

وأما ما أخرجه ابن سعد (٨ / ١٧٦) : أخبرنا محمد بن عمر عن ابن أبي سبرة عن أبي صخر عن ابن كعب القرظي قال: كان رجل من المنافقين يتعرض لنساء المؤمنين يؤذيهن فإذا قيل له ؟ قال : كنت أحسبها أمة فأمرهن الله أن يخالفن زي الإماء ويدني عليهن من جلابيبهن(ضعيف جدا)

فلا يصح بل هو ضعيف جدا لأمور:

الأول : أن ابن كعب القرظي – واسمه محمد – تابعي لم يدرك عصر النبوة فهو مرسل

الثاني : أن ابن أبي سبرة وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة ضعيف جدا قال الحافظ في التقريب: رموه بالوضع

والثالث : ضعف محمد بن عمر وهو الواقدي وهو مشهور بذلك عند المحدثين بل هو متهم

وفي معنى هذه الرواية روايات أخرى أوردها السيوطي في (الدر المنثور) وبعضها عند ابن جرير وغيره وكلها مرسلة لا تصح لأن منتهاها إلى أبي مالك وأبي صالح والكلبي ومعاوية بن قرة والحسن البصري ولم يأت شيء منها مسندا فلا يحتج بها

ومن العجائب أن يغتر بعض المفسرين بهذه الروايات الضعيفة فيذهبوا بسببها إلى تقييد قوله تعالى : (ونساء المؤمنين) [الأحزاب : ٥٩] بالحرائر دون الإماء وبنوا على ذلك أنه لا يجب على الأمة ما يجب على الحرة من ستر الرأس والشعر بل بالغ بعض المذاهب فذكر أن عورتها مثل عورة الرجل : من السرة إلى الركبة وقالوا): فيجوز للأجنبي النظر إلى شعر الأمة وذراعها وساقها و صدرها وثديها(وهذا – مع أنه لا دليل عليه من كتاب أو سنة – مخالف لعموم قوله تعالى : (ونساء المؤمنين) [الأحزاب : ٥٩] فإنه من حيث العموم كقوله تعالى : (يأأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم

تجدوا ماء فتيمموا) الآية [النساء : ٤٣] ولهذا قال أبو حيان الأندلسي في تفسيره : (البحر المحيط) (٧ / ٢٥٠: (والظاهر أن قوله : (ونساء المؤمنين) يشمل الحرائر والإماء والفتنة بالإماء أكثر لكثرة تصرفهن بخلاف الحرائر فيحتاج إخراجهن من عموم النساء إلى دليل واضح (وسبقه إلى ذلك الحافظ ابن القطان في (أحكام النظر) (ق ٢٤ / ٢) وغيره . وما أحسن ما قال ابن حزم في (المحلى) (٣ / ٢١٨ - ٢١٩:(وأما الفرق بين الحرة والأمة فدين الله واحد والخلقة والطبيعة واحدة كل ذلك في الحرائر والإماء سواء حتى يأتي نص في الفرق بينهما في شيء فيوقف عنده) . قال : وقد ذهب بعض من وهل في قول الله تعالى : (يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) إلى أنه إنما أمر الله تعالى بذلك لأن الفساق كانوا يتعرضون للنساء للفسق فأمر الحرائر بأن يلبسن الجلابيب ليعرف الفساق أنهن حرائر فلا يتعرضوهن ونحن نبرأ من هذا التفسير الفاسد الذي هو إما زلة عالم أو وهلة فاضل عاقل أو افتراء كاذب فاسق لأن فيه أن الله تعالى أطلق الفساق على أعراض إماء المسلمين وهذه مصيبة الأبد وما اختلف اثنان من أهل الإسلام في أن تحريم الزنا بالحرة كتحريمه بالأمة وأن الحد على الزاني بالحرة كالحد على الزاني بالأمة ولا فرق وأن تعرض الحرة في التحريم كتعرض الأمة ولا فرق ولهذا وشبهه وجب أن لا يقبل قول أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بأن يسنده إليه عليه السلام

* * *

١٥٧٣٤- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ :

((يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلَ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ (وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ) شَقَقْنَ أَكْنَفَ - قَالَ ابْنُ صَالِحٍ أَكْثَفَ - مُرُوطِهِنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا .)).

أخرجه أبو داود (٤١٠٢) قال : حدثنا أحمد بن صالح (ح) وحدثنا سليمان بن داود المهري وابن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني . قالوا : أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني قرة بن عبد الرحمان المعافري . وفي (٤١٥٣) قال : حدثنا ابن السرح . قال : رايت في كتاب* خالي : عن عُقيل.

كلاهما (قرة ، وعُقيل) عن ابن شهاب الزهري ، عن عروة بن الزبير ، فذكره .

٢٠. قُرَّة بن عبد الرَّحْمَان بن حَيْوِيل المَعَافِرِيُّ المِصْرِيُّ ، يقال : اسمه يحيى ، صدوق له مناكير ، من السابعة ، مات سنة سبع وأربعين (م ٤). منكر الحديث جدًّا ، ضعيف.

*الحديث من كتاب

* * *

١٥) صلاة المرأة في بيتها

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

((إِنَّ أَحَبَّ صَلاَةٍ تُصَلِّيهَا الْمَرْأَةُ إِلَى اللهِ ، أَنْ تُصَلِّيَ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ مِنْ بَيْتِهَا ظُلْمَةً.)).

أخرجه ابن خزيمة (١٦٩٢) قال : حدَّثناه علي بن حجر ، حدَّثنا عبد الله بن جعفر (قال ابن خزيمة : وفي القلب منه ، رحمه الله) قال : أخبرنا محمد بن عَمرو ، عن أبي سلمة ، فذكره.

٢١. مُحَمَّد بن عَمْرو بن عَلْقَمَة بن وَقَّاص اللَّيْثِيُّ ، أبو عبد الله ، وقيل : أبو الحَسَن المَدَنِيُّ ، صَدُوقٌ له أوهام ، من السادسة ، مات سنة خمس وأربعين ، على الصحيح. (ع). ليس بالقوي.

٢٢. عَبد اللهِ بن جعفر بن نَجِيح السَّعْدِيُّ مولاهم ، أبو جعفر المديني ، والد علي ، بَصْرِيٌّ ، أصله من المدينة ، ضعيف ، من الثامنة ، يقال : تغير حفظه بأخرة ، مات سنة ثمان وسبعين. (ت ق). متروك.

* * *

عن إبراهيم الهجري ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :((إِنَّ أَحَبَّ صَلاَةٍ تُصَلِّيهَا الْمَرْأَةُ إِلَى اللهِ ، فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً.)).

أخرجه ابن خزيمة

٢٣. إبراهيم بن مُسْلم العَبْدِيّ ، أبو إسحاق الهَجَري ، يذكر بكنيته ، لين الحديث ، رفع موقوفات ، من الخامسة. (ق).

* * *

عن عبد الله بن وهب ، قال : حدثني داود بن قيس ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُوَيْدٍ الانْصَارِيِّ ، عَنْ عَمَّتِهِ أم حُمَيْدٍ امْرَاةِ أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛

((انَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللهِ ، إِنِّي أُحِبُّ الصَّلاَةَ مَعَكَ ، قال : قَدْ عَلِمْتُ انَّكِ تُحِبِّينَ الصَّلاَةَ مَعِي . وَصَلاتُكِ فِي بَيْتِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلاتِكِ فِي حُجْرَتِكِ ، وَصَلاتُكِ فِي حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاتِكِ فِي دَارِكِ ، وَصَلاتُكِ فِي دَارِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلاتِكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ ، وَصَلاتُكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلاتِكِ فِي مَسْجِدِي.)).

قَالَ : فَامَرَتْ فَبُنِيَ لَهَا مَسْجِدٌ فِي اقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَاظْلَمِهِ ، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ.

أخرجه أحمد . وابن خزيمة

٢٤. عبد الله بن سويد الأنصاري عن عمته أم حميد ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات

٢٥. عبد الله بن وهب المصري سبق ترجمته ولا يحتج بما تفرد به

* * *

عن دَرَّاج أبي السمح ، عَنِ السَّائِبِ مَوْلى أم سَلَمَةَ ، عَنْ أم سَلَمَةَ زَوْج النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قال :((خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ.)).

أخرجه أحمد . وابن خزيمة

٢٦. والسائب مولى أم سلمة ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً

٢٧. دراج بن سمعان ، يقال اسمه عبد الرحمن و دراج لقب ، أبو السمح القرشى السهمى مولاهم المصرى القاص مولى عبد الله بن عمرو ضعيف

* * *

١٦) حديث المرأة التي كانت تصرع

عمران بن مسلم القصير عن عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ قَالَ قَالَ لِى ابْنُ عَبَّاسٍ أَلاَ أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى. قَالَ :((هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِىَّ ﷺ قَالَتْ إِنِّى أُصْرَعُ وَإِنِّى أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِى. قَالَ إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ. قَالَتْ أَصْبِرُ. قَالَتْ فَإِنِّى أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لاَ أَتَكَشَّفَ. فَدَعَا لَهَا.)).

أخرجه أحمد والبُخاري ، وفي الأدب المفرد . ومسلم . والنَّسائي ، في((الكبرى)) ، وشعب الإيمان ، وحلية الأولياء

٢٨. عِمْران بن مُسلم المِنْقَرِيُّ ، أبو بَكْر القَصِير البَصْرِيُّ ، صدوق ربما وَهِمَ ، قيل : هو الذي روى عن عبد الله بن دينار ، وقيل : بل هو غيره ، وهو مكي ، من السادسة (خ م د ت س). ينفرد بغرائب.

* * *

١٧) أحاديث ذيول النساء

عن حبيب المعلم ، عن يزيد أبي المهزم عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ ؛

((أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ فِى ذُيُولِ النِّسَاءِ شِبْراً . فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِذًا تَخْرُجَ سُوقُهُنَّ . قَالَ فَذِرَاعٌ

أخرجه أحمد . وابن ماجة.

٢٩. حَبِيب المعلم ، أبو محمد البَصْرِيُّ ، مولى مَعْقِل بن يَسَار ، اختلف في اسم أبيه ، فقيل : زائدة ، وقيل : زَيْد ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين (ع). عند المخالفة يكتب : ليس بالقوي . وعند الموافقة : مختلف فيه.

٣٠. أبو المُهَزِّم التَّمِيمِيُّ البَصْرِيُّ ، اسمه يزيد ، وقيل : عبد الرَّحْمَان بن سُفْيَان ، متروك ، من الثالثة (د ت ق).

* * *

عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ.».

١- أَخْرَجَهُ مالك «الموطأ» ٢٦٥٦. و«البُخاري» ١٨٢/٧(٥٧٨٣) قال : حدثنا إسماعيل. و«مسلم» ١٤٦/٦(٥٥٠٤) قال : حدثنا يحيى بن يحيى. و«التِّرمِذي» ١٧٣٠ قال : حدثنا الأنصاري ، حدثنا مَعْن (ح) وحدثنا قتَيبة.

أربعتهم (مالك ، وإسماعيل ، ويحيى بن يحيى ، وقتيبة) عن عبد الله بن دينار ، وزيد بن أسلم ، فذكروه.

٢- أَخْرَجَهُ مالك «الموطأ» ٢٦٥٦. و«أحمد» ٥٦/٢(٥١٨٨) قال : حدثنا يحيى ، عن سفيان. وفي ٧٤/٢(٥٤٣٩) قال : حدثنا عَفَّان ، قال : حدثنا عبد العزيز بن مُسلم.

ثلاثتهم (مالك ، وسفيان ، وعبد العزيز) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«الَّذِى يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.».

ليس فيه : «نافع ، ولا زيد بن أسلم.».

(*) وفي رواية : «مَثَلُ الَّذِى يَجُرُّ إِزَارَهُ - أَوْ ثَوْبَهُ شَكَّ يَحْيَى - مِنَ الْخُيَلاءِ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.».

٣- أَخْرَجَهُ أحمد ٥/٢(٤٤٨٩) قال : حدثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، و«مسلم» ١٤٦/٦(٥٥٠٥) (ح) وحدثنا أبو الربيع ، وأبو كامل. قالا : حدثنا حماد (ح) وحدثني زُهير بن حرب ، حدثنا إسماعيل ، كلاهما عن أيوب . و«التِّرمِذي» ١٧٣١ قال : حدثنا الحسن بن علي الخَلال ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمر ، عن أيوب. و«النَّسائي» ٢٠٩/٨ ، وفي «الكبرى» ٩٦٥٢ قال : أخبرنا نوح بن حبيب. قال : حدثنا عبد الرزاق[٣]. قال : حدثنا مَعْمر ، عن أيوب. وفي «الكبرى» ٩٦٥١ قال : أخبرنا عَمرو بن علي. قال : حدثنا عاصم بن هلال البصري[٤]. قال : أخبرنا أيوب.

٤- أَخْرَجَهُ أحمد ٥٥/٢(٥١٧٣) قال : حدثنا يحيى ، عن عُبيد الله. وفي ١٠١/٢(٥٧٧٦) قال : حدثنا محمد بن عُبيد ، حدثنا عبيد الله ، و«مسلم» ١٤٦/٦(٥٥٠٥) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدثنا عبد الله بن نُمير ، وأبو أسامة (ح) وحدثنا ابن نُمير ، حدثنا أبي (ح) وحدثنا محمد بن المثنى ، وعُبيد الله بن سعيد. قالا : حدثنا يحيى ، وهو القطان. كلهم عن عُبيد الله. و«ابن ماجة» ٣٥٦٩ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا علي بن محمد ، حدثنا عبد الله بن نُمير ، جميعاً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَر. و«النَّسائي» ٢٠٦/٨ ، وفي «الكبرى» ٩٦٣٦ (ح) وأنبأنا إسماعيل بن مسعود. قال : حدثنا. قال : حدثنا بشر. قال : حدثنا عُبيد الله.

٥- و«مسلم» ١٤٦/٦(٥٥٠٥) (ح) وحدثنا قُتَيبة ، وابن رُمح ، عن الليْث بن سعد.
و«النَّسائي» ٢٠٦/٨ ، وفي «الكبرى» ٩٦٣٦ قال : أخبرنا قُتَيبة بن سعيد. قال : حدثنا اللَّيْث.

٦- و«مسلم» ١٤٦/٦(٥٥٠٥) (ح) وحدثنا هارون الأيْلي ، حدثنا ابن وهب ، حدثني أسامة.

أربعتهم (أيوب ، وعُبيد الله بن عُمر ، واللَيْث بن سعد ، وأسامة بن زَيْد) عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«إِنَّ الَّذِى يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.».

(*) زاد مَعْمَرٌ ، وعاصم بن هلال ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ :

«قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ قَالَ « تُرْخِينَهُ شِبْراً ». قَالَتْ إِذاً تَنْكَشِفَ أَقْدَامُهُنَّ. قَالَ « تُرْخِينَهُ ذِرَاعاً لاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ.».

- وفي رواية إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبُ ، زاد ؛

«عَنْ نَافِعٍ قَالَ فَأُنْبِئْتُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ فَكَيْفَ بِنَا قَالَ شِبْراً قَالَتْ إِذاً تَبْدُوَ أَقْدَامُنَا. قَالَ ذِرَاعاً لاَ تَزِدْنَ عَلَيْهِ.».

- وفي رواية يحيى ، عن عبيد الله ، زاد ، قَالَ نافع : وَأَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ؛

«أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتِ النِّسَاءَ فَقَالَ « تُرْخِى شِبْراً ». قَالَتْ إِذاً تَنْكَشِفَ. قَالَ « فَذِرَاعاً لاَ يَزِدْنَ عَلَيْهِ.».

وسيأتي حديث أم سلمة ، رضي الله عنها ، في مسندها ، إن شاء الله تعالى ، برقم ( ).

٣) عبد الرزاق بن هَمَّام بن نافع الحِمْيريُّ مولاهم ، أبو بَكْر الصَّنْعانيُّ ، ثقة حافظ ، مصنف شهير ، عَمِيَ في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون (ع).

ليس بحجة.

شيعي.

٤) عاصم بن هلال البارقي ، أبو النَّضْر البَصْرِيُّ ، إمام مسجد أيوب ، فيه لين ، من السابعة (س).

ليس بثقة.

الحديث صحيح عن ابن عمر والزيادة على أم سلمة ضعيفة

* * *

١٥٧٣٥- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أم سَلَمَةَ ، قَالَتْ :

« قُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ بِالنَّسَاءِ ؟ قَالَ : يُرْخِينَ شِبْرًا . قُلْتُ : إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهُنَّ

يَارَسُولَ اللهِ ، قال : فَذِرَاعٌ . لايَزِدْنَ عَلَيْهِ.»).

أخرجه أحمد ٢٩٣/٦ قال : حدثنا ابن نمير . وفي ٣١٥/٦ قال : حدثنا محمد بن عُبيد . و"أبوداود" ٤١١٨ قال : حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا عيسى . و«ابن ماجة» ٣٥٨٠ قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا المعتمر بن سليمان . و«النَّسائي» ٢٠٩/٨ ، وفي «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرنا محمد بن عبد الاعلى ، قال : حدثنا المعتمر ، وهو ابن سليمان . وفي «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرني محمد بن ادم المصيصي ، عن عبد الرحيم بن سليمان. المعجم الكبير ٥٧٩/٢٣ حدثنا الحسين ثنا عثمان ثنا عبدة

كلهم (ابن نمير ، ومحمد بن عُبيد ، وعيسى ، والمعتمر ، وعبد الرحيم ، و عبدة) عن عُبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، فذكره.

أخرجه النسائي في «الكبرى» (الوررقة ١٢٩ ب) قال : أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، قال : حدثنا خالد ، قال : حدثنا عُبيد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ؛ ان أم سلمة ذكرت ذيول النساء ، مرسلٌ.

وأخرجه النسائي ٢٠٩/٨ ، وفي «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد ، قال : أخبرني أبي ، قال : حدثنا الاوزاعي ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير . وفي «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرني عبد اللهِ بن الهيثم بن عثمان البصري ، قال : حدثنا حماد ، وهو ابن مسعدة ، عن حنظلة ، هو ابن أبي سفيان.

كلاهما (يحيى ، وحنظلة) عن نافع ، عن أم سلمة ، نحوه . ليس فيه (سليمان بن يسار).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرني محمود بن خالد الدمشقي ، عن الوليد بن مسلم ، عن أبي عَمرو ، عن نافع ، عن أم سلمة ، نحوه ليس فيه (سليمان بن يسار) ولا يحيى بن أبي كثير.

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرني عَمرو بن عثمان ، قال : حدثنا الوليد ، عن حنظلة ، هو ابن أبي سفيان ، قال : سمعت نافعًا يُحدث ، قال : حدثني بعضُ نسوتنا ، عن أم سلمة ، نحوه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (الورقة ١٢٩ ب) قال : أخبرنا محمد بن عَبد اللهِ بن عبد الحكم ، قال : حدثنا شعيب بن الليث ، عن أبيه ، عن محمد بن عبد الرحمان ، هو ابن غنج ، عن نافع ، ان أم سلمة ذكرت ذيول النساء ، مرسل.

٣١. نافع ، أبو عبد الله المَدَنِيُّ ، مولى ابن عُمَر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشره ومئة ، أو بعد ذلك (ع).

ثقة ..

أرسل عن عُثْمان ، أم سَلَمة ، عُمَر ، نُعَيْم النحام ، وحفصة.

قال أبو حاتم : أدرك أبا لبابة ، ورواية نافع عن عائشة وحفصة في بعضه مرسل . ((المراسيل)) ٨٤٨.

٣٢. يحيى بن أبي كثير الطَّائِيُّ مولاهم ، أبو نَصْر اليَمَامِيُّ ، ثقة ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك (ع).

ثقة ..

لم يسمع من أحدًا من الصحابة

سمع أبا قِلاَبة.

سمع زَيْد بن سلام ، ولكن لا بد من التصريح.

لم يسمع من الأعرج ، أبي بَكْر بن عبد الرحمان ، نوف ، السَّائب بن يزيد ، عُرْوَة ، أبي سلام.

أرسل عن : أنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، والحكم بن ميناء ، وعروة بن الزبير ، وأبي أمامة الباهلي ، وأبي سلام الحبشي ، فروايته عن الصحابة منقطعة.

عبد الرَّحْمان بن عَمْرو بن أبي عَمْرو ، الأوزاعي ، أبو عَمْرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين (ع).#.

ثقة ..

لم يسمع من :

خالد بن اللَّجْلاج . صالح بن جبير الصدائي . عبد الله بن أبي زكريا . محمد بن سيرين . أبي حنيفة . أبي مصبح.

لم يسمع من عطاء ، حديثه عن ابن عَبَّاس ، رفعه ؛ ((إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه.)). علل الحديث ١٢٩٦.

قال الأوزاعي : دفع إليَّ يحيى بن أبي كثير صحيفة ، فقال : اروها عني ، ودفع إليَّ الزُّهْري صحيفة ، وقال : اروها عني.

ضعيف في الزُّهْري.

لا يصح له عن نافع شيء.

٣٣. حَنْظَلَة بن أبي سفيان بن عَبْد الرَّحْمان بن صَفْوان بن أُمية الجُمَحِيُّ المَكِيُّ ، ثقةٌ حجة ، من السادسة ، مات سنة إحدى وخمسين. (ع).

ثقةٌ ..

تراجع روايته عن سالم بن عَبد اللهِ بن عُمَر إذا خالف فقط.

حديثه عن نافع ، عن ابن عُمَر ، مرفوعًا. ((اغسلوا قتلاكم.)). منكر .. ((الكامل)) و ((الميزان)).

٣٤. شُعَيْب بن اللَّيْث بن سَعْد ، الفَهْمِيّ ، مولاهم ، أبو عَبْد المَلِك ، المِصْريُّ ، ثقةٌ نبيل فقيه ، من كبار العاشرة ، مات سنة تسع وتسعين ومئة ، وله أربع وستون سنة. (م د

س).#.

ثقةٌ ..

قيل له : سمعت من أبيك ؟ قال : سمعت بعضًا وفاتني بعض . ت التهذيب . وهذا من ثقته.

٣٥. مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَان بن عَنَج المَدَنِيُّ ، نزيل مصر ، مَقْبُولٌ ، من السابعة. (م د س).

مجهول.

٣٦. الوليد بن مُسلم القُرَشِيُّ مولاهم ، أبو العَبَّاس الدِّمَشْقِيُّ ، ثقةٌ لكنه كثير التدليس والتَّسْوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع ، أو أول سنة خمس وتسعين. (ع).

لا يحتج به إلا إذا صرح بالسماع المؤكد الذي لا لبس فيه.

لاَ يُحْتَجُّ بِما تَفَرَّدَ بِهِ.

إذا روى عن مالك ، راجع التهذيب.

إذا انفرد بحديث من طريق صحيح لا شك فيه ، ينظر فإن كان عن صحابي آخر من طريق صحيح سكتنا عنه ، أما إذا انفرد مطلقًا فليس بشيء.

قال أبو عُبَيد الآجري : سألتُ أبا داود عن صدقة بن خالد فقال هو أثبت من الوليد بن مسلم ، الوليد روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل : منها عن نافع أربعة .

قال الذهبي : ومن أنكر ما أتى حديث حفظ القرآن رواه التِّرْمِذِيّ ، وحديثه عن ابن لَهِيعَة ، عن عُبَيد الله بن أبي جَعْفر ، عن عَبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : من قعد على فراش مغيبة قيض الله له يوم القيامة ثعبانين ، قال أبو حاتم هذا الحديث باطل

قال الذهبي : إذا قال الوليد : عن ابن جُريج ، أو عن الأوزاعي ، فليس بمعتمدٍ ، لأنه يدلس عن كذابيين ، فإذا قال : حَدَّثنا ، فهو حجة.

وقال أبو مسهر كان الوليد يأخذ من ابن أبي السفر حديث الأَوْزاعِيّ ، وكان ابن أبي السفر كذابًا ، وهو يقول فيها : قال الأَوْزاعِيّ .

قال صالح جزرة : سمعتُ الهيثم بن خارجة يقول : قلتُ للوليد بن مسلم : قد أفسدتَ حديثَ الأَوْزاعِيّ . قال : وكيف ؟ قلتُ : تَروِي عنه ، عن نافع ، وعنه ، عن الزُّهْرِيّ ، وعنه عن يَحْيَى ، و غيرك يُدخل بين الأَوْزاعِيّ وبين نافع عَبد الله بن عامر الأَسْلَمِيّ ، وبينه وبين الزُّهْرِيّ قرة ، فما يحملك على هذا ؟ قال : أُنبل الأَوْزاعِيّ أن يَروِي عن مثل هؤلاء.

قلتُ : فإذا روى الأَوْزاعِيّ عن هؤلاء ، وهم ضعفاء ، مناكيرَ ، فأسقطتهم أنت ، وصيرتها من رواية الأَوْزاعِيّ عن الأثبات ، ضعف الأَوْزاعِيّ . فلم يلتفت إلى قولي.. «ميزان الاعتدال».

* * *

عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ،عَنْ أم الْحَسَنِ ، أَنَّ أم سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ ؛ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شِبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا.)).

أخرجه أحمد . الترمذي"

٣٧. خَيْرَة ، أم الحَسَن البَصْرِيُّ ، مولاة أم سَلَمة ، مقبولة ، من الثانية (م ٤).

٣٨. علي بن زَيْد بن عبد الله بن زُهَيْر بن عبد الله بن جُدْعَان التَّيْمِيُّ ، أبو الحَسَن البَصْرِيُّ ، أصله حِجَازيّ ، وهو المعروف بعلي بن زَيْد بن جُدْعَان ، ينسب أبوه إلى جد جده ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها (بخ م ٤).

٣٩. رافضي ، خبيث ، متروك.

حَمَّاد بن سَلَمة بن دِينَار ، البَصْرِيُّ ، أبو سَلَمة ، ثقةٌ عابدٌ ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين (خت م ٤).

قلنا : إسناده لا تقوم به حجة ، إذ تفرد به حماد بن سَلَمة ، وحماد إذا روى عن غير ثابت وقع في حديثه وَهْمٌ وتخليطٌ.

* * *

عَنْ أم وَلَدٍ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمانِ بْنِ عَوْفٍ . انَّهَا سَالَتْ أم سَلَمَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : إِنِّي امْرَاةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي . فَامْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَذِرِ . فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ.

أخرجه مالك ((الموطأ)) . وأحمد . والدارمِي . وابن ماجة . والتِّرمِذي . والمنتقى لابن الجارود

(*) في رواية: ((عن أم ولد لابن عبد الرحمان بن عوف ".

(*) وفي رواية "عن أم ولد لعبد الرحمان بن عوف ".

٤٠. حُمَيْدَة ، عن أُم سَلَمة ، يقال : هي أم ولد إبراهيم بن عبد الرَّحْمَان بن عَوْف ، مقبولة ، من الرابعة (كن). مجهولة.

٤١. محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التَّيْمِيُّ ، أبو عبد الله المَدَنِيُّ ، ثقة له أفراد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين على الصحيح (ع). ثقة .. في أحاديثه شيء ، يروي أحاديث منكرة ، قاله أحمد.

٤٢. محمد بن عُمَارة بن عَمْرو بن حَزْم الأَنْصَارِيُّ المَدَنِيُّ ، صدوق يخطئ ، من السابعة (٤). ليس بالقوي.

* * *

عَنْ وَهْبٍ مَوْلى أبي أحمد ، عَنْ أم سَلَمَةَ ،

((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ . فَقَالَ : لَيَّةً لا لَيَّتَيْنِ.)).

أخرجه أحمد . وأبو داود .

٤٣. وَهْب ، مولى أبي أحمد ، مجهول ، من الثالثة ، وقيل : هو أبو سُفْيَان ، الآتي في الكنى (د). مجهول.

* * *

عن عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ،عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ امْرَأةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الاشْهَلِ . قَالَتْ :

«قُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لَنَا طَرِيقاً إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتِنَةً ، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا ؟ قَالَ : اَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ اطْيَبُ مِنْهَا ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : بَلَى ، قال : فَهَذِهِ بِهَذِهِ.».

أخرجه أحمد . وأبو داود . وابن ماجة ، ومصنف ابن أبي شيبة ، ومصنف عبد الرزاق ، وسنن البيهقي الكبرى. والمنتقى لابن الجارود

عَنِ امْرَأةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الاشْهَلِ اسم مبهم

–عبد الله بن عِيسى بن عبد الرَّحْمان بن أبي ليلى ، الأَنْصَارِيُّ ، أبو محمد الكُوفيُّ ، ثقة فيه تشيع ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين (ع). إذا انفرد بحديث قلنا : له مناكير .

* * *

عن العمي ، عن أبي الصديق ، عن ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ :

« ذَكَرَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا يُذْلِينَ مِنَ الثِّيَابِ ، فَقَالَ : يُذْلِينَ شِبْرًا ، قُلْنَ : فَإِنَّ شِبْرًا قَلِيلٌ تَخْرُجُ مِنْهُ الْعَوْرَةُ (زَادَ مُعَاوِيَةُ :) قَالَ : فَذِرَاعٌ.».

أَخْرَجَهُ النسائي ، في «الكبرى»

قال الدارقطني في العلل:

١٢٠ – وَسُئِلَ عن حديث أبي الصديق الناجي ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ عما يذيل النساء من الثياب فقال شبرا الحديث فقال هو الحديث رواه مسعود بن سعد الجعفي عن مطرف ، عن زيد العمي ، عن أبي الصديق الناجي ، عن ابن عمر ، عن عمر .

وتابعه سابق الرقي عن مطرف .

وخالفهما شريك القاضي فرواه عن مطرف وأسنده ، عن ابن عمر ولم يذكر عمر .

وتابعه سفيان الثوري فرواه ، عن زيد العمي ، عن أبي الصديق الناجي ، عن ابن عمر ، عن النبيِّ ﷺ ولم يذكر فيه عمر وكذلك روي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم ، عن ابن عمر ، عن النبيِّ ﷺ ومطرف من الاثبات وقد اتفق عنه رجلان ثقتان فأسنده ، عن عمر ولولا أن الثوري خالفه فرواه ، عن زيد العمي فلم يذكر فيه عمر لكان القول قول من أسند ، عن عمر لأنه زاد وزيادة الثقة مقبولة والله أعلم

٤٤. زَيْد بن الحَوَاري ، أبو الحَوَارِي العَمِّيُّ البَصْرِيُّ ، قاضي هَرَاة ، يقال : اسم أبيه مُرَّة ، ضعيف ، من الخامسة. (٤).#.

قال ابن حِبان : يَروي عن أنسٍ أشياءَ موضوعةً ، لا أصل لها ، حتى يسبق إلى القلب أنه المُتَعَمِّدُ لها.. ((المجروحون)) ٣٠٩/١. ضعيف.

أنس . ابن عُمَر . مُرَّة الهَمْدَانيُّ.

* * *

العلل للدارقطني

وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو زَوْجَهَا " إِنِّي لأُبْغِضُ الْمَرْأَةَ تَجُرُّ ذَيْلَهَا تَشْكُو زَوْجَهَا " فَقَالَ : يَرْوِيهِ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الأَسْلَمِيُّ ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ ، فَرَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَالَفَهُ أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ ، فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ سَعْدٍ أَبِي الْحَسَنِ الإِسْكَافِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَأَسْقَطَ الإِسْنَادَ أَبَا صَادِقٍ ، وَزَادَ فِيهِ سَعْدًا وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي يَعْلَى ، جَمِيعًا ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْلَى لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

* * *

باب النهي أن تلبس المرأة لباسا يصفها

عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ دِحْيَةَ بْنِ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ :

((أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبَاطِيَّ ، فَأَعْطَانِي مِنْهَا قُبْطِيَّةً ، فَقَالَ : اصْدَعْهَا صَدْعَيْنِ ، فَاقْطَعْ أَحَدَهُمَا قَمِيصًا ، وَأَعْطِ الآخَرَ امْرَأَتَكَ تَخْتَمِرُ بِهِ ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ : وَأْمُرِ امْرَأَتَكَ أَنْ تَجْعَلَ تَحْتَهُ ثَوْبًا ، لاَ يَصِفُهَا.)).

أخرجه أبو داود (٤١١٦) قال : حدَّثنا أحمد بن عَمْرو بن السَّرْح ، وأحمد بن سَعِيد الهَمْدَانِي ، قالا : أخبرنا ابن وَهْب ، قال : أخبرنا ابن لَهِيعَة ، عن مُوسَى بن جُبَيْر ، أن عُبَيْد اللهِ بن عَبَّاس حَدَّثه ، عن خالد بن يَزِيد بن مُعَاوِيَة ، فذكره. والمعجم الكبير ٤١٩٩/٤ حدثنا المقدم بن داود ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن موسى بن جبير أن عبد الله بن عياش حدثه عن خالد بن يزيد بن معاوية ، فذكره.

٤٥. عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمى الأعدولى ، ضعيف . ضعفه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخارى وأبو حاتم و أبو زرعة ومسلم و وكيع وقتيبة وابن خزيمة وأحمد بن صالح وابن قتيبة وابن حبان وبشر بن السرى وعبد الرحمن النسائى والجوزجانى والخطيب و الحاكم وابن خراش وابن عدى ومحمد بن سعد والحاكم أبو أحمد وأبو جعفر الطبرى والذهبي

(*) قال أبو داود : رواه يَحيى بن أَيُّوب ، فقال : عَبَّاس بن عُبَيْد اللهِ بن عَبَّاس.

أخرجه الحاكم في المستدرك ٧٣٨٤/٤ أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي ثنا

يحيى بن أيوب العلاف بمصر. وسنن البيهقي الكبرى ٣٠٧٨/٢ أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني

كلاهما (يحيى بن أيوب العلاف ، و محمد بن إسحاق الصغاني) قالا : ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ يحيى بن أيوب حدثني موسى بن جبير أن عباس بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب حدثه عن خالد بن يزيد بن معاوية عن دحية بن خليفة الكلبي ، فذكره.

٤٦. خالد بن يزيد بن معاوية بن أبى سفيان القرشى الأموى ، أبو هاشم الدمشقى مرتبته عند ابن حجر : صدوق مذكور بالعلم ، مرتبته عند الذهبي : يوصف بالعلم ، وذكره ابن حبان فى " الثقات " . وذكر العسكرى أنه كان مولعا بالكتب . و قال الذهبى : لم يلق دحية الكلبى . اهـ .

٤٧. عباس بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشى الهاشمى مجهول. مرتبته عند ابن حجر : مقبول مرتبته عند الذهبي : ثقة . ذكره ابن حبان فى " كتاب الثقات " . قال الحافظ فى "تهذيب التهذيب" ١٢٣/٥ : و قال ابن القطان : لا يعرف حاله . اهـ .

٤٨. يحيى بن أيوب الغافقى ، أبو العباس المصرى ، ضعيف . ضعفه أحمد بن حنبل وأبو حاتم والنسائى وأحمد بن صالح وابن سعد والدارقطنى والعقيلي والحاكم أبو أحمد والساجى والإسماعيلي والذهبي وابن حجر ، و قال البخارى وابن معين ويعقوب بن سفيان وإبراهيم الحربى: ثقة .وقال أبو داود: هو صالح ، وقال ابن عدى صدوق

٤٩. موسى بن جبير الأنصارى ، المدنى ، الحذاء ، مولى بنى سلمة (نزيل مصر ، فى التقريب : جبر بدل جبير ، و هو غلط) مرتبته عند ابن حجر : مستور ، مرتبته عند الذهبي : ثقة . ذكره ابن حبان فى كتاب " الثقات " وقال : كان يخطىء و يخالف . قال الحافظ فى "تهذيب التهذيب" ٣٣٩/١٠ : و قال ابن القطان : لا يعرف حاله . اهـ .

(*) قال الذهبي في التلخيص : فيه انقطاع

(*) قال البيهقي: وقال بعضهم عباس بن عبيد الله قال البخاري من قال بن عبيد الله أكثر وذكر فيمن قال بن عبيد الله يحيى بن أيوب وابن جريج قال الشيخ ورواه عبد الله بن لهيعة عن موسى بن جبير أن عبيد الله بن عباس حدثه

* * *

عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَائِشَةَ نَزَلَتْ عَلَى صَفِيَّةَ أَمِّ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ ، فَرَأَتْ بَنَاتٍ لَهَا يُصَلِّينَ بِغَيْرِ خُمُرٍ ، قَدْ حِضْنَ . قال : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لاتُصَلِّيَنَّ جَارِيَة مِنْهُنَّ إلاّ فِي خِمَارٍ ؟

« إِنَ رَسُولَ الله ، ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ ، وَكَانَتْ فِي حجري جَارِيَةٌ ، فَأَلْقَى عَلَيَّ حِقْوَهُ . فَقَال :

شَقَّيهِ بيْن هَذِهِ وَبَيْنَ الْفَتَاةِ الَّتِي فِي حجرأمِّ سَلَمَةَ ، فَإِنِّي لا أرَاهَا إلاّ قَدْ حَاضَتْ . أوْ لا أرَاهُمَا إلا قَدْ حَاضَتَا.».

أخرجه أحمد . وأبوداود .

٥٠. مُحَمَّد بن سِيرين الأَنْصَارِيُّ ، أبو بَكْر بن أبي عَمْرة البَصْرِيُّ ، ثقةٌ ثَبْتٌ عابد كبير القَدْر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومئة. (ع). لم يسمع من عائشة.

* * *

عن عبد الكريم ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَاخْتَبَأَتْ مَوْلاَةٌ لَهَا . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : حَاضَتْ ؟ فقَالَتْ: نَعَمْ . فَشَقَّ لَهَا مِنْ عِمَامَتِهِ ، فَقَال : اخْتَمِرِي بِهَذَا.».

أخرجه ابن ماجة

٥١. عَمْرو بن سَعِيد بن العاص بن سَعِيد بن العاص بن أُمية ، القُرَشِيُّ ، الأُمَوِيُّ ، المعروف بالأشدق ، تابعي ، وَهِمَ من زعم أن لَهُ صُحْبَةٌ ، وإنما لأبيه رؤية ، وكان عَمْرو مسرفًا على نفسه ، من الثالثة ، وليست له في مُسلم رواية ، إلا في حديث واحد ، هو حديث عثمان في تكفير المكتوبة. (م مد ت س ق).

٥٢. عبد الكريم بن أبى المخارق : قيس ، و قيل : طارق ، أبو أمية المعلم البصرى (نزل مكة) ضعيف . ضعفه أيوب وأبو العالية وعبد الرحمن بن مهدى ويحيى بن سعيد وابن عيينة وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين ومسلم وأبو داود وأبو زرعة والنسائى والدارقطنى والسعدى وابن حبان وأبو أحمد بن عدى والخليلي والحاكم أبو أحمد والجزرى وابن البرقى وابن عبد البر والذهبي وابن حجر

* * *

النهي عن دخول الحمام

عن (ابن لَهيعة ، ورِشْدِين) عن زبان ، عن سهل بن معاذ ، عَنْ مُعَاذٍ ؛ انَّهُ سَمِعَ أم الدَّرْدَاءِ تَقُولُ :

«خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : مِنْ أيْنَ يَا أم الدَّرْدَاءِ ؟ قَالَتْ : مِنَ الْحَمَّامِ . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا مِن امْرَأةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ احَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا إلاَّ وَهِيَ هَاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَانِ.».

أخرجه أحمد ٣٦١/٦

٥٣. سهل بن معاذ بن أنس الجهنى ، الشامى (نزل مصر) ضعف

٥٤. زبان بن فائد المصرى ، أبو جوين الحمراوى (و هى محلة بطرف فسطاط مصر ،

كان على المظالم بمصر ضعيف ،

٥٥. رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال المهرى ، أبو الحجاج المصرى ، و هو رشدين بن أبى رشدين ضعيف

٥٦. عبد الله بن لهيعة ضعيف

* * *

عن أبو صخر عَنْ يُحَنَّسٍ أبي مُوسَى ، أَنَّ أم الدَّرْدَاءِ حَدَّثَتْهُ ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَهَا يَوْمًا فَقَالَ : مِنْ ايْنَ جِئْتِ يَا أم الدَّرْدَاءِ ؟ فَقَالَتْ : مِنَ الْحَمَّامِ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَامِنِ امْرَاةٍ تَنْزِعُ ثِيَابَهَا إِلا هَتَكَتْ مَا بينَهَا وَبَيْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ سِتْرٍ .».

أخرجه أحمد

٥٧. حُمَيْد بن زياد ، أبو صَخْر بن أبي المُخَارِق الخَرَّاط ، صاحب العباء ، مدني ، سكن مصر ، ويقال : هو حُمَيْد بن صَخْر ، أبو مودود الخَرَّاط ، وقيل : إنهما اثنان ، صَدُوقٌ يَهِمُ ، من السادسة ، مات سنة تسع وثمانين. (بخ م د ت عس ق). ليس بحجة. ضعفه ابن معين في روايتي إسحاق بن منصور ، وابن أبي مَرْيَم

٥٨. عبد الله بن وهب: تَفَرَّد به عَبْد الله بن وهب ، وله ما يُنكر.

* * *

فيما تصلي المرأة؟

عَنْ أم مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أم سَلَمَةَ ؛

«انَّهَا سَالَتِ النَّبِيَّ ﷺ : اتُصَلِّي الْمَرْاةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ ؟ قَالَ : إِذَا كَانَ الدِّرْعُ سَابِغًا يُغَطِّي ظُهُورَ قَدَمَيْهَا.».

أخرجه أبو داود (٦٤٠) قال : حدثنا مجاهد بن موسى ، قال : حدثنا عثمان بن عُمر ، قال : حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله ، يعني ابن دينار ، عن محمد بن زيد ، عن أمه ، فذكرته.

وأخرجه مالك «الموطأ» ١٠٧ . و«أبو داود» (٦٣٩) قال : حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن محمد بن زيد بن قنفذ ، عن أمه ، انَّهَا سَالَتْ أم سَلَمَةَ : مَاذَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْاةُ مِنَ الثِّيَاب ؟ فَقَالَتْ : تُصَلِّي فِي الْخِمَارِ وَالدِّرْعِ السَّابِغِ الَّذِي يُغَيِّبُ ظُهُورَ قَدَمَيْهَا . موقوف.

(*) قال أبو داود : روى هذا الحديث مالك بن انس ، وبكر بن مضر ، وحفص بن غياث ، وإسماعيل بن جعفر ، وابن أبي ذئب ، وابن إسحاق ، عن محمد بن زيد ، عن أمه ، عن أم سلمة ، لم يذكر احد منهم النبي ﷺ ، قصروا به على أم سلمة رضي الله عنها.

٥٩. أم حَرَام ، والدة مُحَمَّد بن زَيْد ، يقال : اسمها آمنة ، من الرابعة. (د). مجهولة.

٦٠.   عَبْد الرَّحْمان بن عَبد اللهِ بن دِينَار ، مولى ابن عُمَر ، صَدُوقٌ يخطئ ، من السابعة. (خ د ت س). ليس بثقة.

الصحيح موقوف

* * *

حديث آخر في فرض الحجاب على نساء النبي صلى الله عليه وسلم

عن سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ . قال : قُدِمَ بِالأُسَارَى حِينَ قُدِمَ بِهِمْ ، وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ عِنْدَ آلِ عَفْرَاءَ فِى مُنَاخِهِمْ عَلَى عَوْفٍ وَمُعَوِّذٍ ابْنَىْ عَفْرَاءَ . قال : وَذلك قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَابُ ، قال : تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللَّهِ إِنِّى لَعِنْدَهُمْ إِذْ أَتَيْتُ فَقِيلَ: هَؤُلاَءِ الأُسَارَى قَدْ أُتِىَ بِهِمْ ، فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِى ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ ، وَإِذَا أَبُو يَزِيدَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِى نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ بِحَبْلٍ . . . ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.».

أخرجه أبو داود

٦١.   محمد بن إسحاق بن يسار ضعيف

٦٢.   سَلَمة بن الفَضْل الأَبْرَش ، مولى الأنصار ، قاضي الرَّيّ ، صَدُوقٌ كثير الخطأ ، من التاسعة ، مات بعد التسعين ، وقد جاز المئة. (د ت فق). ضعيف.

والحديث مرسل

بـــاب

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أُخْتِ أم سُلَيْمٍ الرُّمَيْصَاءِ ، قَالَتْ :

« نَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَيْقَظَ وَكَانَتْ تَغْسِلُ رَأْسَهَا فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ أَتَضْحَكُ مِنْ رَاسِي ؟ قَالَ : لا . وساق هذا الخبر يزيد وينقص . هكذا ذكره أبو داود عقب الحديث السابق .

أخرجه أبو داود .

أخت أم سليم مبهمة

* * *

باب المرأة عورة

١٥٧٣٦- عَنْ أَبِي الأحوص ، عَنْ عَبْدِاللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

((إِنَّ الْمَرْأَةَ عَوْرَةٌ ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ ، وَأَقْرَبُ مَاتَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا ، وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا .)).

أخرجه الترمذي (١١٧٣) قال : حدَّثنا محمد بن بشار ، حدَّثنا عمرو بن عاصم ، حدَّثنا همام . و((ابن خزيمة)) ١٦٨٥ قال : حدَّثنا أبو موسى ، حدَّثنا عمرو بن عاصم ، حدَّثنا همام . وفي (١٦٨٧) قال : حدَّثنا محمد بن يحيى ، حدَّثنا محمد بن عثمان ، يعني الدمشقي ، حدَّثنا سعيد بن بشير .و (صحيح ابن حبان) ٥٥٩٩/١٢ أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال : حدثنا محمد بن المثنى قال : حدثنا عمرو بن عاصم قال : حدثنا همام . و (المعجم الكبير) ١٠١١٥/١٠ حدثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن أبان الواسطي ثنا سويد أبو حاتم . و (المعجم الأوسط) ٨٠٩٦/٨ حدثنا موسى بن هارون نا محمد بن أبان الواسطي نا سويد أبو حاتم . و (مسند البزار) ٢٠٦١/٥ حدثنا محمد بن المثنى قال : نا عمرو بن عاصم قال : نا همام ، و٢٠٦٥ حدثنا الجراح بن مخلد قال : نا عمرو بن عاصم قال : نا همام .

ثلاثتهم (همام ، وسعيد بن بشير ، وسويد أبو حاتم) عن قتادة ، عن مورق العجلي ، عن أبي الأحوص ، فذكره .

أخرجه ابن خزيمة (١٦٨٦) قال : حدثنا أحمد بن المقدام العجلي . و (صحيح ابن حبان) ٥٥٩٨/١٢ أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال : حدثنا أحمد بن المقدام العجلي . و (تاريخ بغداد) ٤٥٦٥/٨ وحدثنا عن علي بن محمد بن موسى التمار البصري ومحمد بن جعفر بن النجار الكوفي وكان صدوقا أخبرني زيد بن جعفر العلوي المحمدي حدثنا علي بن محمد بن موسى التمار بالبصرة حدثنا أبو العباس أحمد بن أيوب بن محمد الأرجاني حدثنا خليفة بن خياط .

• كلاهما (أحمد بن المقدام ، وخليفة) حدَّثنا المعتمر بن سليمان ، قال : سمعتُ أبي يحدث

الكامل في الضعفاء ج٣/ص٤٢٣ ثنا علي بن سعيد بن بشير ثنا محمد بن أبان الواسطي ثنا سويد أبو حاتم .

• كلاهما (سليمان بن طرخان ، و سويد أبو حاتم) ، عن قتادة ، عن أبي الأحوص ، فذكره..

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧٦١٦/٢ - حدثنا وكيع ثنا سليمان بن المغيرة . و (المعجم الكبير) ٩٤٨١/٩ حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا أبو هلال

كلاهما (سليمان بن المغيرة ، وأبو هلال محمد بن سليم)عن حميد بن هلال عن أبي

الأحوص عن ابن مسعود ،فذكره موقوفاً .

ــــــ

قال الدارقطني في العلل:

٩٠٥- وَسُئِلَ عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله ، عن النبيِّ ﷺ المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان الحديث .

فقال : يرويه قتادة واختُلِف عنه ؛

فرواه همام وسعيد بن بشير وسويد بن إبراهيم عن قتادة عن مورق العجلي ، عن أبي الأحوص عن عبد الله ، عن النبيِّ ﷺ .

ورواه سليمان التيمي عن قتادة ، عن أبي الأحوص لم يذكر بينهما مورقا ورفعه أيضا .

ورواه حميد بن هلال ، عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفا .

ورواه أبو إسحاق السبيعي ، عن أبي الأحوص واختلف عنه فرفعه عمرو بن عاصم عن شعبة ، عن أبي إسحاق ووقفه غيره من أصحاب شعبة .

وكذلك رواه إسرائيل وغيره ، عن أبي إسحاق موقوفا والموقوف هو الصحيح من حديث أبي إسحاق وحميد بن هلال ورفعه صحيح من حديث قتادة

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٣/٢٨٩٠ حدثنا إبراهيم أخبرنا عاصم بن النضر أخبرنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن قتادة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

هذا الحديث له علتان :

الأولى عنعنة قتادة

والثانية الاضطراب الشديد في اسناده